التكليف السامي والتي عهدناها من حكومة سيادة الشريف زيد بن شاكر الثانية ضمن بناء المؤسسات وسيادة القانون والمحافظة على الحريات العامة وحقوق المواطنين وصيانتها شاكر لكل زميل منكم دوره في هذه المناقشة والتي تمت مكرسين بذلك مبادىء الديمقراطية والدستورية مبارك سيادة الشريف لكم ولفريقكم ، والله ولي التوفيق .

سيادة رئيس الوزراء تفضل .

سيادة الشريف زيد بن شاكر رئيس الوزراء : بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الرئيس

حضرات النواب المحترمين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

باسم حكومتي التي تشرفت بتكليف الحسين القائد والتي منحها مجلسكم الكريم ثقته اتقدم لكم جميعاً وفردا فردا من منحني الثقة ومن حجبها عنها بخالص الشكر والتقدير والعرفان ، واعلن حرص حكومتي على التعاون مع مجلسكم بما يكفل اداء كل منا لدوره الدستوري على اكمل وجه ، وفي الختام اتوجه لمولاي صاحب الجلالة الهاشمية الشكر والتقدير والعرفان على تكليفه لنا لحمل الامانة في هذه المرحلة الدقيقة داعياً المولى ان يديم عليه موفور الصحة وان يبقيه قائدا للوطن ورائدا للأمة والله ولي التوفيق .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وعليكم السلام ، شكراً لكم جميعاً وارفع الجلسة .

« انتهـــت الجلســـة »

امين عام مجلس الأمة	معالي رئيس المجلس
حكم خير	المهندس سعد هايل السرور

ملحق الجريدة الرسمية

مجلس النواب

محضر الجلسة الحادية والعشرين

من الدورة العادية الثانية لمجلس الامة الثاني عشر الواقع في ٥ / رمضان / ١٤١٥ هجرية ، الموافق ٥ / ٢ / ١٩٩٥ ميلادية .

العدد (٢١) **المجلد (٣٢)**

- جدول الاعمال -

الصفحة

٣ – الردود على الأسئلة :– ١٢

١– كتاب معالي وزير المياه والري رقم (٢٧) تاريخ ٢ / ١ / ١٩٩٥ ، جواباً على السؤال رقم (٤٠) المقدم من سعادة النائب السيد محمود الهويمل .

٢ – كتاب معالي وزير التربية والتعليم رقم (١٢٧٥) تاريخ ٩ / ١ / ١٩٩٥ جواباً على السؤال رقم (٨٤) المقدم من سعادة النائب السيد بدر الرياطي.

٣ – كتاب دولة رئيس الوزراء رقم (١٣٤٧٩) تاريخ ٢٨ / ١٢ / ١٩٩٤ جواباً على السؤال رقم (٥٣) المقدم من سعادة النائب الدكتور بسام العموش .

٤ – كتاب معالي وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية رقم (١٥١٠٣) تاريخ ١٢ / ١٢ / ١٩٩٤ ، جواباً على السؤال رقم (٥٩) المقدم من سعادة النائب الدكتور همام سعيد .

٥ – كتاب معالي وزير الاعلام رقم (٣٧٩٨) تاريخ ٢٦ / ١٢ / ١٩٩٤ ، جواباً على السؤوال رقم (٦٥) المقدم من سعادة النائب الدكتور احمد الكوفحي .

٦ – كتاب معالي وزير التعليم العالي رقم (٤٩٨) تاريخ ٩ / ١ / ١٩٩٥ ، جواباً على السؤال رقم (٥٧) المقدم من سعادة النائب الدكتور فوزي الطعيمة .

٧ – كتاب معالي وزير الصحة رقم (١) تاريخ ٧ / ١ / ١٩٩٥ ، جواباً على السؤوال رقم (٢٤٦) المقدم من سعادة النائب خليل حدادين .

٤ – الردود على الاقتراحات برغبة :– ٤٢

١ – كتاب معالي وزير الاشغال العامة والإسكان رقم (١٢٦) تاريخ ٤ / ١ / ١٩٩٥ ، جواباً على الاقتراحات برغبة ذوات الأرقام (٧ ، ٢١ ، ٢٧) المقدمة من أصحاب السعادة النواب : م. منير صوبر ، م. عبد موسى

الصفحة

النهار ، حمزة منصور .

٢ – كتاب معالي وزير البريد والاتصالات رقم (٢٠٧) تاريخ ٤ / ١ / ١٩٩٥ ، جواباً على الاقتراح برغبة رقم (١٣١) المقدم من سعادة النائب حماد ابو جاموس .

٣ – كتاب معالي وزير الصحة رقم (٤) تاريخ ١١ / ١ / ١٩٩٥ ، جواباً على الاقتراحات برغبة ذوات الارقام (١١٦ ، ١١٧ ، ١١٨ ، ١٢٣ ، ١٢٩ ، ١٣٠ ، ١٠ ، ٣٠) المقدمة من اصحاب السعادة السادة النواب : جميل الحشوش ، د. احمد القضاة ، د. همام سعيد ، د. عبد الرزاق طبيشات ، م. حماد ابو جاموس ، حمزة منصور .

٥ – الاقتراحات برغبة :– ٥٥

١ – اقتراح برغبة رقم (٦٤) تاريخ ٢٢ / ١ / ١٩٩٥ ، مقدم من سعادة النائب الدكتور محمد الحاج بشأن إنشاء نفقين أو جسرين على اوتوستراد عمان – الزرقاء عند اسكان الأمير هاشم والثاني عند مسلخ الرصيفة .

٢ – اقتراح برغبة رقم (٦٥) تاريخ ٢٢ /١ / ١٩٩٥ ، مقدم من سعادة النائب بدر الرياطي بشأن تعيين مفتي في مدينة العقبة .

٣ – اقتراح برغبة رقم (٦٦) تاريخ ٢٨ / ١ / ١٩٩٥ ، مقدم من سعادة النائب السيد ضيف الله المومني بشأن توفير جهاز غسيل الكلى في مستشفى الايمان / عجلون .

٦ – طلب استقالة مقدم من سعادة النائب الدكتور بسام العموش من عضوية لجنة التربية والتعليم وانضمامه الى عضوية اللجنة القانونية . ٥٦

٧ – كتاب دولة رئيس مجلس الاعيان رقم (٣٦٤٨) تاريخ ٢٠ / ١٢ / ١٩٩٤ ، والمتضمن الموافقة على مشروع القانون المعدل لقانون دعاوى الحكومة لسنة ١٩٩٤ ، كما ورد من مجلس النواب مع إجراء التعديل على الفقرة (د) المعدلة للمادة (٤) من القانون الأصلي . ٥٧

الصفحة

٨ – قرار اللجنة الادارية رقم (٩) تاريخ ٢٢ / ١ م ١٩٩٥ ، والمتضمن الاقتراحات برغبة وبعض الشكاوى .

٩ – قرار اللجنة القانونية رقم (١٤) تاريخ ١ / ٢ / ١٩٩٥ ، والمتضمن مشروع قانون معدل لقانون مراقبة اعمال التأمين لسنة ١٩٩٤ ، (المعاد من مجلس الأعيان) .

١٠ – تعيين موعد وموضوع الجلسة القادمة .

عينت يوم الأربعاء ٨ / ٢ / ١٩٩٥ م الساعة العاشرة صباحاً .

محضر الجلسة

في تمام الساعة العاشرة من صباح يوم الاحد الموافق ٥ / ٢ / ١٩٩٥ ميلادي ، عقد مجلس النواب جلسته الحادية والعشرين من الدورة العادية الثانية برئاسة **معالي المهندس سعد هايل السرور** وحضور **عطوفة أمين عام مجلس الأمة السيد حكـــم خيــر .**

وتغيب باجازة من الأعضاء السادة :

وتغيب بمعذرة من الأعضاء السادة :

١ – دولة السيد طاهر المصري .

٢ – السيد عبد الرحيم العكور .

٣ – السيد علي الشطي .

٤ – الدكتور هاني حجازين .

٥ – السيد بدر الرياطي .

٦ – السيد عبد الباقي جمو .

٧ – السيد محمد داودية .

وتغيب عن الجلسة الأعضاء السادة :

١ – معالي السيد عبد الكريم الكباريتي .

٢ – الدكتور ذيب عبد الله .

٣ – الدكتور عبد الله العكايلة .

وحضر من الحكومة

١ – معالي السيد عبد الرؤوف الروابدة : نائب رئيس الوزراء ووزير التربية والتعليم .

٢ – معالي الدكتور خالد الكركي : نائب رئيس الوزراء ووزير الاعلام .

٣ – معالي الدكتور عوض خليفات : وزير الشباب .

٤ – معالي السيد ابراهيم عز الدين : وزير الدولة لشؤون رئاسة الوزراء .

٥ – معالي السيد جمال الصرايرة : وزير البريد والاتصالات .

٦ – معالي السيد سمير قعوار : وزير النقل .

٧– معالي السيد جمال الخريشا : وزير الدولة .

٨– معالي المهندس علي ابو الراغب : وزير الصناعة والتجارة .

٩– معالي الدكتور صالح ارشيدات : وزير المياه والري .

١٠ – معالي الدكتور عارف البطاينة : وزير الصحة .

١١ – معالي الدكتور عبد السلام العبادي : وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية .

١٢ – معالي السيد سلامة حماد : وزير الداخلية .

١٣ – معالي الدكتورة ريما خلف الهنيدي : وزير التخطيط .

١٤ – معالي الدكتور عبد الرزاق النسور : وزير الاشغال العامة والاسكان .

١٥ – معالي السيد عادل القضاه : وزير التموين .

١٦ – معالي المهندس منصور بن طريف : وزير الزراعة .

١٧ – معالي الدكتور راتب السعود : وزير التعليم العالي .

١٨ – معالي السيد هشام التل : وزير العدل .

١٩ – معالي الدكتور عبد المجيد العزام : وزير الدولة للشؤون البرلمانية .

٢٠ – معالي الدكتور نادر ابو الشعر : وزير العمل .

٢١ – معالي السيد نادر الظهيرات : وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة .

٢٢ – معالي المهندس سمير الحباشنة : وزير الثقافة .

٢٣ – معالي الدكتور محمد ابو عليم : وزير دولة .

٢٤ – معالي السيد طه الهباهبه : وزير دولة .

٢٥ – معالي الدكتور محي الدين توق : وزير التنمية الادارية .

٢٦ – معالي السيد سميح دروزة : وزير الطاقة والثروة المعدنية .

٢٧ – معالي السيد عبد الاله الخطيب : وزير السياحة والآثار .

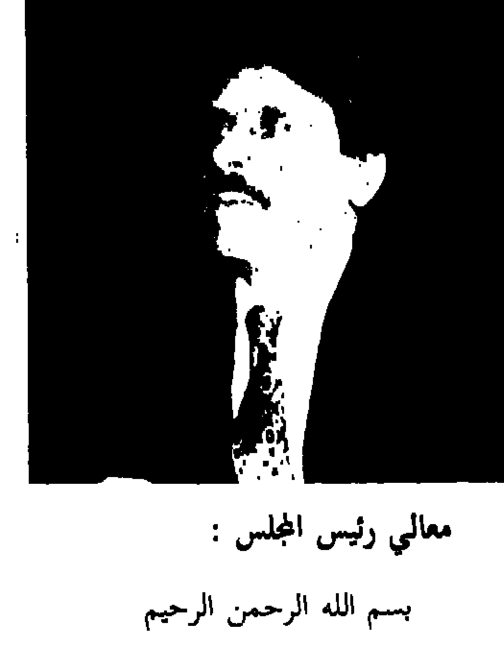
وحضر من الامانة العامة :

١ – السيد نذير عطيات .

٢ – السيد علي الحسبان .

٣ – السيد محمد الرديني .

٤ – السيد غسان النجداوي .



معالي رئيس المجلس :

بسم الله الرحمن الرحيم

النصاب مكتمل اعلن بدء الجلسة ، السيد الامين العام جدول الاعمال .

السيد الامين العام :

بسم الله الرحمن الرحيم

١ – تلاوة محضر الجلسة السابقة .

معالي رئيس المجلس : يعفى .

السيد الامين العام :

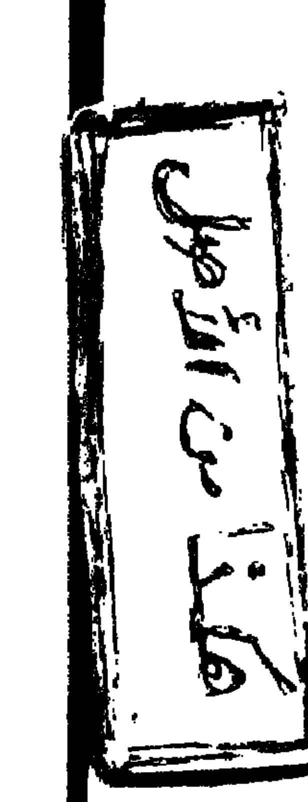
٢ – الاجازات والاعتذارات :

أ – طلب معذرة مقدم من سعادة النائب بدر الرياطي المحترم .

ب – طلب معذرة مقدم من سعادة النائب عبد الرحيم العكور المحترم .

جـ – طلب معذرة مقدم من سعادة النائب الدكتور هاني حجازين المحترم .

د – طلب معذرة مقدم من سماحة الشيخ عبد الباقي جمو المحترم .



معالي رئيس المجلس : هل يوافق المجلس الكريم على معذرة السادة النواب ؟

موافقـــة . الاستاذ جميل الحشوش .

السيد جميل الحشوش : لقد قامت الدولة مشكورة بتشكيل لجان لدراسة الاضرار في منطقة الاغوار الجنوبية ، السؤال الذي نراه دائماً وابداً في منطقة الاغوار ، ما مصير هذه اللجان ؟ واين ذهبت ؟ وما مصير الاضرار التي لحقت في منطقة الاغوار الجنوبية ؟ علماً أن المزارعين لاقوا في هذه السنة اضراراً كبيرة في الانتاج وفي الخضروات وشكراً معالي الرئيس .

معالي رئيس المجلس : الاستاذ مفلح الرحيمي .

السيد مفلح الرحيمي :

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الرئيس ، حضرات الزملاء الكرام

ان من اهم الخدمات التي يجب ان لا يتم التهاون بها او التقصير بشأنها هي الخدمات الطبية ، واذا كنا في الاردن نفتخر بالمجاز قد حققناه ، فأول ما يقفز للخاطر هو ذلك المستوى الطبي الرفيع الذي وصلنا اليه . الا وانه للاسف الشديد تحاول وزارة الصحة ابقاء هذا الانجاز في حدود العاصمة ، بل وبعض قليل من مستشفياتنا او مراكزنا الصحية . فاذا خرجنا من عمان الى بقية محافظات والوية المملكة ، وسنأخذ مثلاً محافظة جرش التي امثل . نجد ان اكثر العلاجات الرئيسية التي يحتاجها المواطن لا تجد لها في صيدليات مستشفى جرش مكانا او انها لا تعرف طريقاً لها لهذا المستشفى التي ما زالت لا تمثل حتى مجرد مركزا صحيا بالمستوى المعقول .فالخدمات الطبية شبه معدومة وفي حميع العيادات والمراكز الصحية ولا يتعامل الاطباء في هذه المراكز مع المرضى كمرضى بل بسلوك يبتعد كثيراً عن الناحية الانسانية لان نفسية الطبيب اصبحت نفسية موظف لا يريد الّا انتهاء الدوام . ولا أريد أن اتحدث عن الاجهزة التي اصبحت جزءاً من العملية العلاجية بل لجد ان الاجهزة في مستشفى محافظة جرش ومراكزها لا تخلو من اي جهاز تستطيع ان تحكم بانه هناك اهتمام بنقل الخدمات للمواطن وكأنه قد كتب على مصائرنا ان نبقى المعذبون في الارض ، وان يلهث المواطن ويعذب حتى يحصل على خدمة هي بالاساس حق له كفلها الدستور .

فكيف نفسر يا معالي وزير الصحة تدني مستوى الخدمات الطبية في محافظات والوية المملكة ومنها المحافظة الفتية جرش . ونحن نتغنى بالشعارات الرنانة بالخدمات الطبية المميزة . فكيف نربط ما بين تفوق الطب في الاردن من زراعة القلب الى النخاع الى اعقد العمليات في الخدمات الملكية . وعدم توفر حتى ابسط العلاجات في مستشفى جرش مثلاً . ولم يشمل الاهمال الادوية . فحتى مكرمة جلالة الملك المعظم في اجهزة غسيل الكلى لم تسلم من عدم اكتراث اجهزة وزارة الصحة . فبدل ان تزداد اجهزة غسيل الكلى وتتطور ، نجد ان جهازاً للكلى ما زال معطلاً منذ فترة طويلة ولم نجد معالي الوزير يسأل عن اوضاع مثل هذه الخدمات ، أو انه يتفقد سير العمل فيها او انه يتعرف على اوضاع واحوال مستشفياتنا او مراكزنا الصحية في المملكة .

فالاكتفاء في عمان يحجب الرؤية عن الواقع المر الذي نعيش ، فاخرجوا الى الناس في مواقعهم واخرجوا خارج عمان وستلمسون الحقيقة ، حقيقة كيف يعاني المواطن ، فلنرحم هذا المواطن ، ولنساعده على ان يعطي للاردن وفي مثل هذا الوقت بالذات ، وشكراً معالي الرئيس .

معالي رئيس المجلس : شكراً ، الاستاذ ضيف الله المومني .

السيد ضيف الله المومني :

بسم الله الرحمن الرحيم

شكراً معالي الرئيس .

ملاحظتي موجهه الى معالي نائب رئيس الوزراء ووزير التربية والتعليم المحترم فأقول :

على الرغم من تصريحات معالي نائب رئيس الوزراء وزير التربية والتعليم حول عدم التراجع عن قرار دوام المعلمين في المدارس اثناء زيارته لمحافظة المفرق ، على الرغم من ذلك فإن هذا القطاع العريض من موظفي الدولة ما زالوا يأملون من معالي الوزير باعادة النظر في ذلك القرار وذلك حتى لا تستمر المنغصات بعد ان فتح باب الأمل امامهم للوصول الى حقوقهم بعد إقرار العلاوة في الآونه الاخيرة .

وهنا لا بد من الاشارة الى بعض الأمور التي لا اتصور انها غائبة عن الذهن وهي :-

- ان وظيفة المعلم تختلف في طبيعتها عن جميع وظائف الدولة حيث يتعامل مع مصنع مادته الخام غير تلك التي في دوائر الدولة او في المصانع الاخرى .

- والمعلم الذي عليه الحضور الى المدرسة من الساعة السابعة والنصف لا يهدأ ولا يستريح لمدة لا تقل عن (٦) ساعات واقفاً امام تلاميذه في حجرة تنقصها التدفئة وربما ينقصها كرسي ليجلس احياناً ولو دقائق قليلة . وإذا كان هناك وقت للراحة في غرفة المعلمين فربما يجتمع العدد الكبير الذي يصل الى (٣٠) معلماً في غرفة واحدة مساحتها لا تزيد عن (٤X٤) . ولا تكفي اعداد الكراسي للجميع .

- ثم بعد العناء المتواصل اثناء اليوم الدراسي لا يبقى للمعلم شيء من الجهد للإعداد لليوم التالي او لتصليح اوراق الامتحانات في المدرسة لذلك من المحتم عليه ان يستعد لليوم التالي في البيت . من هنا استطيع ان اقول ان وقت المعلم في المدرسة وفي البيت لساعات طويلة هو للطالب اعداداً وتحضيراً .

- وبسبب ظروف الحياة الحاضرة فإن غالبية المدرسين لا يسكنون في مناطق عملهم فمثل هؤلاء وخصوصاً اولئك الذين يدرسون في مناطق نائية وقرى بعيدة حيث يحتاجون الى اكثر من محطتين للنقل فمتى يعودون الى بيوتهم .

- هذا اذا عرفنا ان فترة الحصة الأخيرة قد لا يتأخر لها اكثر من ثلاثة معلمين والكثرة الباقية تبقى في المدرسة التي ربما تخلو من المرافق التي يجد فيها المدرس ما يشغل وقته .

- اما اذا كانت مدارس بنات والمدرسة التي تفكر في بيتها وفي اطفالها التي تتوقع ان يكونوا في الشارع اذا عادوا من روضتهم او مدرستهم فكيف تكون نفسية المعلمات اللواتي في مثل هذه الحالة وهن كثر في مدارسنا . فربما هذا الوقت اليسير الذي تجبر فيه المعلمة او المعلم على المكوث في المدرسة ربما يسبب الكثير من المشاكل الاسرية التي تنعكس على اجيالنا الذين نحرص على ان نعمل منهم لبنات صالحة للمجتمع .

- ثم اذا اخذنا دوام شهر رمضان كمقياس للدوام للاحظنا الفرق الواسع بين دوام المدارس ودوام بقية الموظفين في دوام الدولة . هذا وغيره كثير عن طبيعة عمل المعلم والمعلمة المختلف تماماً عن باقي الموظفين وحتى عن معلمي الجامعة والمعاهد .

من اجل ذلك اقترح على مجلسكم الكريم ان يطالب معالي الوزير المحترم باعادة النظر في قرار الدوام المدرسي .

وأخيراً ان اردنا المستقبل الامثل لأجيالنا وللتربية والتعليم فلا بد من توفير الجو النفسي الهادىء لمن يعمل في الميدان من موظفي وزارة التربية والتعليم .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

معالي رئيس المجلس :

وعليكم السلام ، معالي نائب رئيس الوزراء .

معالي نائب رئيس الوزراء ووزير التربية والتعليم :

شكراً سيدي الرئيس .

اتقدم بالشكر الجزيل للاستاذ الزميل المحترم ضيف الله المومني وهو من كبار المربين بهذا البلد ، نعرف جهوده ونقدره ويعرف النائب المحترم والزملاء المحترمون اننا مطالبون بتطوير العملية التربوية وتحديثها لمواجهة القرن العشرين ، مطالبون بنقلة نوعية لا تقبل بالاسلوب الماضي الذي تسلسل حتى وصلنا الى انه لا توجد علاقة بين الطالب واستاذه الا في غرفة الصف اثناء القاءه المحاضرة ولم يعد الاستاذ ذلك الفاعل في صياغة المجتمع المحلي ، ذلك المشارك في ادارة المدرسة ، ذلك الصانع للنشاط التربوي والنشاط الثقافي والاجتماعي ، ذلك المساهم في زراعة المدرسة وصيانتها ، لم يعد المعلم يلتقي بتلميذه الا في غرفة الصف وليّ تعبير اننا خرجنا من اسلوب التربية والتعليم الى التعليم وحده ايهما اولى بالرعاية اخي المحترم ، بتلميذه على مقاعد الصف ام ابناء المعلم ، انا اعرف ان هذا الامر قد رتب مسؤوليات كبيرة على المعلمين والمعلمات ، ولكن مسؤوليتنا الرسمية التي اقسمنا عليها ، هي ان نحمي حقوق الطلاب في الصف والطالبات في الصف ، وان نوفر لهم تعليماً وتربية صالحين ، وان يكون الاستاذ رقيباً عليهم ، لا يكتفي بمراقبتهم اثناء العمل في الصف وأن يكون مربياً ومرشداً واجبنا ايضاً ان يجري التصحيح والتحضير في المدرسة حتى يكون وقت المعلم والمعلمة في بيته من اجل خدمة بيته .

اخواني الكرام ، ان عملية التربية بحاجة الى تطوير جديد ، ونحن نعتقد ان عملية الدوام هي الخطوة الاولى ، وقد بدأنا بتوفير الجو النفسي المطلوب للمعلمين ، من علاوات ومشروع للاسكان والان بدأنا عملية تحويل مكاتبهم وتأثيثها بما يتيح لهم الجو المريح وشراء التدفئة التي يتيح لهم ذلك الجو المريح ، ولكن اخواني نحن نهتم الان بنقلة نوعية في المدرسة ، ان تداوم المدرسة من بداية الدوام الى نهايته تعليماً وارشاداً ومشاركة في الادارة ، المعلم الذي يدرس (اربعة) حصص او (خمسة) ثم يغادر ، حتى يشارك في مجلس الضبط ؟ حتى يشارك في مجلس الاباء والمعلمين ؟ حتى يشارك في ادارة المدرسة ؟ حتى يشارك في صيانتها ؟ حتى يشارك في انشطتها الثقافية والرياضية والاجتماعية ؟ .

الا يضن زملائي ان تراجعاً كبيراً قد حدث في مؤسستنا التربوية في هذه الانشطة ، الا نحتاج ان نعود الى المدرسة لتصبح مركز التغيير في المجتمع ، هذا هو السبب الذي حذى بنا الى الاصرار على هذا الدوام ونحن نعرف ان معلمنا يبذل فوق طاقته فشكراً له ، والسلام عليكم .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، الدكتور فرح الربضي .

الدكتور فرح الربضي : شكراً معالي الرئيس :

باسمي واسم زملائي نواب محافظة عجلون ونيابة عن اهالي المنطقة اود ان اسجل لسيادة رئيس الوزراء وللاخوة الوزراء الشكر الخالص الصادق على استجابتهم لمطلب رئيسي من مطالب اهل المنطقة وهو الايعاز للجهات المختصة بوضع نظام وبسرعة ، يساعد على تقسيم الاراضي في تلك المنطقة بحد ادنى مقداره (دونمين) . اننا نريد ان نسجل بهذا الشكر ، ونريد به ان نعزز الايجابيات لهذه الحكومة التي شعرت شخصياً بأنها تنظر الى الامور من الناحية العملية والتطبيقية وبالسرعة الممكنة ، ونود بهذا الشكر ان نقتدي بالقول المأثور : بالشكر تدوم النعم ، ومن لا يشكر الناس لا يشكر الله .

ونرجو من هذه الحكومة المزيد من هذه القرارات الايجابية وشكراً .

معالي رئيس المجلس : وشكراً لك ، الشيخ عبد المنعم ابو زنط .

السيد عبد المنعم ابو زنط :

بسم الله الرحمن الرحيم

شكراً معالي الرئيس :-

معالي الرئيس ، حضرات الاخوان المحترمين

تعلمون آلام المواطنين وشكواهم المريرة من قسوة الغلاء في المواد التموينية ، وبخاصة في شهر رمضان المبارك ، حيث تتلوى بطون الفقراء والأيتام من ألم الجوع ، وفي المقابل تتلوى بطون من ألم التخمة والترف .

لأجل ذلك :

رحمة بأولئك الفقراء والأيتام أناشد الحكومة بالله العظيم أن تعالج المأساة بل ان تخفف في شهر الرحمة من غلواء الغلاء وتغول المستغلين ..

وأقترح لذلك أمرين :

الأول : التقليل والتخفيف النسبي من حجم التصدير للخضار والفواكة خلال رمضان المبارك ، توفيقاً بين الوفاء بعقود التصدير وحاجة المواطنين حيث إن توفير غذاء المواطن في رمضان من أولى الأولويات والأقربون اولى بالمعروف .

والأمر الثاني : الذي أقترحه على الحكومة تقديم الدعم النسبي للمزارعين في هذا الشهر ، حتى يتجاوبوا في تخفيض الأسعار .

وأختتم كلمتي بموقف خالد للخليفة عمر بن الخطاب رضى الله عنه حيث كان ذات ليلة يتفقد أحوال الرعية ، فسمع بكاء طفل رضيع فقال لأمه دون ان يشعرها انه الخليفه : لماذا يبكي طفلك ؟

فقالت الأم الثكلى :

إن الخليفة خصص عطاء لكل طفل فطيم ، لذلك تعجلت فطام طفلي الرضيع ليصرف له العطاء »

فكان صدى ذلك لدى الخليفة كالصاعقة : حيث قال : ويحك يا عمر ، ماذا ستقول لربك يوم القيامة عندما يخاصمك هذا الطفل ؟

ثم كلّف فريقاً من موظفي بيت المال لينادوا في الشوارع والأزقة بين البيوت : أيتها الأمهات : لا تعجلن فطام أطفالكن ، فقد خصّص الخليفة عطاءً لكل طفل رضيع ولكل طفل فطيم »

وهكذا ينبغي أن يكون تفاعل الحكومة مع آلام الشعب وآماله « كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته » والسلام عليكم .

معالي رئيس المجلس : وعليكم السلام ، الزملاء الافاضل ارجو ان تسمحوا لي فيما يستجد من اعمال ان اتعرض الى قضية تتعلق في حرية النائب وحقه الدستوري الذي يعلم الجميع ان للنائب حق يحفظه الدستور في ابداء الرأي والسؤال والاستسفسار والاستجواب والرقابة حق لا ينقصه احد استناداً للمادة (٨١) من الدستور ، المادة التي تنص :-

لكل عضو من اعضاء مجلسي الاعيان والنواب ملءُ الحرية في التكلم وابداء الرأي في حدود النظام الداخلي للمجلس الذي هو منتسب اليه ولا يجوز مؤاخذة العضو بسبب اي تصويت او رأي يبديه او خطاب يلقيه في اثناء جلسات المجلس .

واستناداً الى المادة (٨١) من النظام الداخلي للمجلس والتي تنص :-

السؤال هو استفهام العضو عن امر يجهله او رغبته في التحقق من حصول واقعة وصل علمها اليه او استعلامه عن نية الحكومة في امر من الامور .

وبناءاً على ذلك فقد تعرض الزميل فواز الزعبي تحت هذه القبّة لقضية تتعلق بوزارة التموين ويقصد من وراء ذلك المحافظة على حقوق الناس ومصالحهم من وجهة نظره ،

وهذا حق ندافع عنه بكل شرعيتنا ونعتبره قضيتنا جميعاً . كأعضاء مجلس النواب لا نتساهل في اي جزء منه ، لكننا فوجئنا وفوجيء الزميل بكتاب من معالي وزير التموين بتحويل هذه القضية الى النائب العام واننا اذ نؤكد على صحّة موقف الزميل وعلى حقه ، فقد جرت مداخلات عديدة من قبل الزملاء اعضاء مجلس النواب والرئاسة في هذا الموضوع ، حول احقية الزميل في موقفه وطرح القضية التي يراها مناسبة تحت هذه القبة ، وهذا الحق الذي يحفظه له الدستور والنظام الداخلي لمجلس النواب ، وارجو ان نستمع كنتيجة لهذه المداخلات الى كلمة لدى معالي وزير التموين في هذه القضية ، معالي الوزير تفضل .

معالي وزير التموين :

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الرئيس ،

لقد كان الهدف من كتابي الوصول الى الحقيقة حول القضايا الخطيرة التي طرحها سعادة النائب المحترم وذلك حتى يتحمّل من يسيء استخدام سلطته الرسمية ويسيء استخدام المال العام وذلك حتى يتحمل مسؤوليته القانونية والادبية ، لذلك لقد كان المقصود من كتابي الى سعادة النائب العام احالة تلك القضايا المشكو عنها للوصول الى الحقيقة ، فاذا كانت معلومات سعادة النائب المحترم صحيحة يتحمل الموظف المسؤول عن القرارات المسؤولية الحقوقية والجزائية الكاملة ولم يكن في هدفي بأية صورة من الصور في احالة النائب المحترم الى القضاء ، وانا اعلم ان الدستور يحصّن كلام النائب تحت القبة ، اما اذا اعتقدتم ان في كتابي اساءة فإنني اعتذر عنه وارجو ان تعلموا اننا نرفض الاساءة لاي نائب او للمجلس اي كان مصدرها ، ونجد من واجبنا التصدي لوقف الاساءة مقدماً كل الاحترام والأجلال للمجلس الكريم ولكل نائب فيه ممثلين من الشعب بصدق ومصداقية ، شكراً معالي الرئيس .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، الاستاذ فواز الزعبي.

السيد فواز الزعبي :

شكراً معالي الرئيس .

اشكر معالي وزير التموين بأن الرجوع الى الحق فضيلة ، واعتبر الموضوع منتهياً مع زملائي النواب المحترمين وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، السيد الامين العام البند الذي يليه .

السيد الامين العام :

٣ - الردود على الاسئلة :

- كتاب معالي وزير المياه والري رقم (٢٧) تاريخ ٢ / ١ / ١٩٩٥ ، جواباً على السؤال رقم (٤٠) المقدم من سعادة النائب السيد محمود الهويمل .

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الأسئلة

رقم السؤال : ٤٠

ارجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي وزير المياه والري للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي .

نص السؤال : اقامت الوزارة مشاريع في غور المزرعة بالتحديد وخاصة في سيل الكرك وفي كل عام يتعرض الى فياضانات وتبقى المياه غير صالحة او تؤثر على مشاريع المزارعين والحل هو ايجاد شركة جديدة لعمل تصفية للمياه .

هل لدى الوزارة نية لحل هذه المشكلة واذا كان كذلك متى ؟

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب / محمود الهويمل

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

الرقـم : ٣ / ١٦ / ٢٣ / ٣٣٤٥

التاريخ : ١ /١٢ / ١٩٩٤ م

معالي وزير المياه والري

أبعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (٤٠) تاريخ ١٩٩٤/١١/٢٦ ، والمقدم من سعادة النائب السيد محمود هويمل . رجاء الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية . واقبلوا الاحترام .

م. سعد هايل السرور / رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة المياه والرّي

سلطة وادي الأردن

الرقـم : س وأ / ٥ / ٦ / ٢٧

التاريخ : ٢ / ١ / ١٩٩٥ م

معالي رئيس مجلس النواب الاردني

الموضوع : جواب السؤال رقم (٤٠٩)

لسعادة النائب محمود هويمل .

اشارة الى كتابكم رقم ٣/١٦/٢٣/٣٣٤٥ تاريخ ١٩٩٤/١٢/١ بخصوص السؤال رقم (٤٠) المقدم من سعادة النائب محمود هويمل بشأن مياه الفيضانات في منطقة سيل الكرك / غور المزرعة وعلاقتها بمشاريع الري التابعة لسلطة وادي الاردن في المنطقة .

يرجى العلم بان مصدر المياه لمشروع ري غور المزرعة من سيل الكرك ، حيث يتم تحويل المياه الى المشروع عن طريق سد تحويلي ، يأخذ السعة التخزينية القصوى ، ثم تسال المياه الى احواض ترسيبية وبعدها الى بركة تجميعية وتنقل عبر انابيب الى الوحدات الزراعية ، اما المياه الزائدة عن الحاجة ومياه الفيضانات فتصرف الى سيل الكرك .

وبخصوص اقتراح النائب بايجاد بركة تجميعية جديدة فستقوم اجهزة سلطة وادي الاردن بدراسة الاقتراح على الطبيعة وايجاد الحل المناسب .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

وزير المياه والري / الدكتور صالح ارشيدات

معالي رئيس المجلس : الاستاذ محمود هويمل .

السيد محمود هويمل : شكراً معالي الرئيس .

اشكر معالي وزير المياه والري على اجابته واكتفي بما جاء في هذه الاجابة وشكراً .

معالي رئيس المجلس :

شكراً لك ، السؤال الذي يليه .

السيد الامين العام :

٢ - كتاب معالي وزير التربية والتعليم رقم (١٢٧٥) تاريخ ١٩٩٥/١/٩ جواباً على السؤال رقم (٨٤) المقدم من سعادة النائب السيد بدر الرياطي .

مجلس النواب

التاريخ : ١١ / رجب / ١٤١٥ هـ

الموافق : ١٤ / كانون الأول / ١٩٩٤ م

معالي رئيس مجلس النواب

الموضـــوع : الأسئلة

رقم السؤال : ٨٤

أرجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي وزير التربية والتعليم للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي .

نص السؤال :

١ - ما هي المواد التي تدرس في الكلية الفندقية ؟

٢- كم عدد الخريجين الاردنيين من الكلية حسب تخصصاتهم كل تخصص على حدة ؟؟

٣ - كم عدد الذين تم تعيينهم من هؤلاء الخريجين ؟؟

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

بدر صالح الرياطي

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

الرقـم : ٣ / ١٦ / ٢٤ / ٣٦٣٣

التاريخ : ٢٤ / ١٢ / ١٩٩٤ م

معالي وزير التربية والتعليم

ابعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (٨٤) تاريخ ١٨ / ١٢ / ١٩٩٤ المقدم من سعادة النائب السيد بدر الرياطي .

رجاء الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية .

واقبلوا الاحترام ،،،

م . سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

وزراة التربية والتعليم

الرقـم : ٨٨ / ٢٧ / ١ / ١٢٧٥

التاريخ : ٨ / ٨ / ١٤١٥ هـ

الموافق : ٩ / ١ /١٩٩٥ م

معالي رئيس مجلس النواب المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،

اشارة الى كتاب معاليكم رقم ٣/١٦/ ٢٤ / ٣٦٣٣ تاريخ ٢٤ / ١٢ / ١٩٩٤ وردا على اسئلة سعادة النائب بدر الرياطي رقم (٨٤) تاريخ ١٨ / ١٢ / ١٩٩٤ حول طلبه معرفة المواد التي تدرس في الكلية الفندقية وعدد الخريجين الاردنيين منها حسب تخصصاتهم والذين تم تعيينهم .

ارجو ان ابين ما يلي :-

اولاً : تقسم الدراسة في الكلية الفندقية الى قسمين :-

١. المرحلة الثانوية وتضم الصفين الاول الثانوي الفندقي والثاني الثانوي الفندقي (التوجيهي) ، ويتم قبول طلبة الصف الاول الثانوي بعد انهائهم للصف العاشر منقولين من مديريات التربية والتعليم من مختلف انحاء المملكة .

وارفق اليكم ملحقي رقم (٢٣) ورقم (٢٤) يبينان المباحث التي تدرس للصفين الاول والثاني الثانويين الفندقيين .

٢. مرحلة دبلوم كليات المجتمع ومدتها سنتان بعد انتهاء الطالب للثانوية العامة في احد فروعها التالية : الفندقي ، العلمي ، الادبي ، التجاري .

حيث يتم قبول الطالب وفقاً لاسس القبولا التي تعدها وزارة التعليم العالي ، وبعد انهاء الطالب لمتطلبات الدراسة في الكلية بنجاح يتم ترشيحه للامتحان العام لكليات المجتمع (الشامل) .

وهناك تخصصان في الكلية هما :

١. ادارة الايواء .

٢. ادارة الطعام والشراب .

وارفق اليكم جدولين يمثلان المباحث التي تدرس لكل تخصص .

ثانياً : وبالنسبة لعدد الخريجين من الكلية حسب تخصصاتهم .

فأرفق طيا عدد الطلبة الخريجين منذ اول فوج تخرج عام ١٩٩٤ اضافة الى ١٢٥٢ طالباً انهوا المرحلة الثانوية خلال المدة المذكورة .

ثالثاً : اما عن عدد الذين تم تعيينهم من خريجي هذه الكلية فانه يصعب حصرهم لان معظمم يعملون في

القطاع الخاص في المطاعم والفنادق والمستشفيات واماكن قد لا تتعلق بتخصصاتهم داخل المملكة والقسم الاخر يعمل في دول الخليج العربي وبعض الدول الاجنبية اضافة الى وجود (١٨) موظفا من خريجي الكلية يعملون بوظيفة مساعد مدرب في الكلية الفندقية .

ومن الجدير بالذكر انه لا يوجد بطالة بين خريجي هذه الكلية بل هناك نقص ظاهر في هذا المجال والدليل على ذلك ان فنادقنا تستخدم العمالة الوافدة كما تقوم الكلية بمساعدة الكثير من خريجيها في الحصول على العمل في القطاع الخاص والخارج .

واقبلوا الاحترام ،

وزير التربية والتعليم

الدكتور منذر واصف المصري

الامين العام

ملحق رقم (٢٣)

المباحث المقررة للصف الأول الثانوي الفندقي للعام الدراسي ١٩٩٤/١٩٩٥م

التوقيع	المبحث وفروعه	عدد حصص المبحث	توزيع الحصص لفروع المبحث	النهاية العظمى لعلامة فروع المبحث	النهاية العظمى لعلامة المبحث
	أ. مواد الثقافة العامة				
	٠١ التربية الاسلامية	١			١٠٠
	٠٢ اللغة العربية	٢			١٠٠
	٠٣ اللغة الانجليزية	٢			١٠٠
	٠٤ اللغة الفرنسية	٢			١٠٠
	٠٥ التربية الرياضية	١			١٠٠
	٠٦ المجتمع العربي والقضية الفلسطينية	٢			١٠٠
	أ. المجتمع العربي		١	٥٠	
	ب. القضية الفلسطينية		١	٥٠	
	٠٧ مبادىء الادارة ، علاقات عامه وانسانية	١			١٠٠
	٠٨ قانون العمل والعمال ، وثقافة عمالية	١			١٠٠
	٠٩ الأمن الصناعي ، والدفاع المدني	١			١٠٠
	المجموع	١٥			٩٠٠
	ب. العلوم الأساسية				
	٠١ الرياضيات العامة	١			١٠٠
	٠٢ العلوم العامة	١			١٠٠
	٠٣ حسابات فندقية	١			١٠٠
	٠٤ كيمياء الغذاء ، تغذية وصحة عامه	٢			١٠٠
	ج. المباحث التخصصية		النظرى	العملي	
	٠١ تحضير وانتاج الطعام	٨	٢	٦	١٠٠
	٠٢ خدمة الطعام والشراب	٨	٢	٦	١٠٠
	٠٣ الايواء / الاستقبال والتدبير الفندقي	٦	٢	٤	١٠٠
	المجموع	٢٢	٦	١٦	٣٠٠
	المجموع الكلي	٤٢			١٦٠٠

ملاحظه :- يتدرب الطلاب الناجحون في الصف الأول الثانوي الفندقي تدريبا عمليا صيفيا في فندق عمون ، والفنادق السياحية الأخرى .

ملحـــق رقــــم (٢٤)

المباحث المقررة للصف الثاني الثانوي الفندقي للعام الدراسي ١٩٩٥/١٩٩٤

التوقيـــع	المبحـــث وفروعـــه	عدد حصص المبحث		النهاية العظمى لعلامة المبحث
		النظري	العملي	
	١. التربية الاسلامية (اجباري للمسلم)	١		١٠٠
	٢. اللغة العربية (اجباري)	٢		١٠٠
	٣. اللغة الانجليزية (اجباري)	٣		١٠٠
	٤. تحضير وانتاج وخدمة الطعام والشراب (اجباري)			١٠٠
	أ. تحضير وانتاج الطعام	٣	٧	
	ب. خدمة الطعام والشراب	٢	٦	
	٥. الأيواء (الاستقبال والتدبير الفندقي) (اجباري)	٢	٥	١٠٠
	٦. كيمياء الغذاء ، تغذيه وصحه عامه (اجباري)	٢		١٠٠
	٧. حسابات فندقيه (اختياري)	١		١٠٠
	٨. مبادىء الادارة وقانون العمل والعمال (اختياري)	٢		١٠٠
	٩. اللغة الفرنسية (اختياري)	٣		١٠٠
	١٠ التربية الرياضية	١		—
	١١ العلوم العامة (اختياري)	١		١٠٠

ملاحظات :-

١. يدرس الطالب جميع المباحث الاجبارية ، ويختار الطالب المسلم مبحثا آخر من المباحث الاختيارية ، أما الطالب غير المسلم فيختار مبحثين آخرين من المباحث الاختيارية .
٢. تكون حصة مبحث التربية الرياضية على شكل أنشطة عملية يقوم بها الطلاب ، ولا يقيم هذا المبحث بعلامة تدخل في المجموع العام للطالب .
٣. يكون المجموع العام لعدد الحصص بحسب المباحث التي يدرسها الطالب .
٤. يكون المجموع العام للنهايات العظمى لعلامات المباحث (٧٠٠) .

تخصص ٧٧ ادارة الايواء ١٩٨٩/٥

الرقم	[illegible]	الساعات المعتمدة	الساعات التدريسية نظري	الساعات التدريسية عملي	المتطلب السابق المادة/رقم	مشتركة مع التخصص رقم
[illegible]	دراسات في الفكر العربي الاسلامي	٣	٣	-	-	التخصصات كافة
[illegible]	التنمية في الوطن العربي	٣	٣	-	-	التخصصات كافة
[illegible]	اللغة العربية	٣	٣	-	-	التخصصات كافة
٤	اللغة الانجليزية	٣	٣	-	-	التخصصات كافة
٥	الادارة	٣	٣	-	-	٦٣/٧٨-٧١ ٩
٦	المحاسبة	٣	٣	-	-	١٧/ ٧٨/٦٤/٩
٧	مقدمة في استخدام الحاسوب	٣	٢	٢	-	/١٧/١١/٦ -٤٧/٢٢/٢٧ /٦٢/٦٠/٥٣ /٧٥-٦٨/٦٥ ٧٨
٨	الصحة العامة	٢	٢	-	-	٧٨/٧٠-٦٠
٩	مبادىء السياحة والسياحة في الاردن	٢	٢	-	-	٧٨
١٠	تقنيات الدوائر الامامية والاستقبال (١)	٢	٢	-	-	
١١	تقنيات الدوائر الامامية والاستقبال (٢)	٢	٢	-	١٠	
١٢	تقنيات الدوائر الامامية والاستقبال (٢)	٢	١	٢	١١	
١٢	تقنيات الدوائر الامامية والاستقبال (٤)	٢	١	٢	١٢	
١٤	تقنيات شؤون التدبير الفندقي (١)	٢	١	٢	-	
١٥	تقنيات شؤون التدبير الفندقي (٢)	٢	١	٢	١٤	
١٦	تقنيات شؤون التدبير الفندقي (٣)	٢	١	٢	١٥	
١٧	التسويق	٢	٣	-		٧٥ - ٧١

البرنامج : الفندقة ١٩٨٩/٥

الرقم	المـــواد التعليميـــة	الساعات المعتمدة	الحصص التدريبية		المتطلب السابق المادة/رقم	مشتركة مع التخصص رقـــم
			نظري	عملي		
١٨	الطباعة والاتصال ووسائله	٣	١	٦		٧٢/١٧
١٩	اللغة الانجليزية / خاصة (١)	٣	٣	-		
٢٠	اللغة الانجليزية / خاصة (٢)	٢	٢	-		١٩
٢١	اللغة الفرنسية (١)	٢	٢	-		
٢٢	اللغة الفرنسية (٢)	٢	٢	-	٢١	
٢٣	اللغة الفرنسية (٣)	٢	٢	-	٢٢	
٢٤	اللغة العرسه (٤)	٢	٢	-	٢٣	
٢٥	التدريب الميداني (١)	٣	-	٩		
٢٦	التدريب الميداني (٢)	٣	-	٩		
	المجموع	٦٥	٥١	٤١		

خريجو الكلية الفندقية منذ عام ١٩٨٢ لغايـــة عـــام ١٩٩٤

السنـــة	ادارة الطعام والشـــراب	ادارة الايـــواء	دلالة سياحيـــة
١٩٨٢	٢١	١٩	١٢
١٩٨٤	٢١	١٨	-
١٩٨٥	٣٧	٣٢	٢٢
١٩٨٦	٢٨	٣١	-
١٩٨٧	٢٤	١٨	١٥
١٩٨٨	٢١	٢٣	-
١٩٨٩	١٨	٢٤	-
١٩٩٠	١٢	١٦	٣
١٩٩١	٢٠	١٢	-
١٩٩٢	٢٢	١٠	-
١٩٩٣	٢٣	١٧	-
١٩٩٤	٤٣ + ٩ ليبيين	١٩ + ٣ ليبيين	-

+ ١٢٥٢ طالباً انهوا المرحلة الثانوية الفرع الفندقي منذ عام ١٩٨٣ – ١٩٩٤ .

الطلبة الذين انهوا متطلبات الدراسة في الكلية الفندقية بمعدل تراكمي ٦٠ فما فوق رشحوا للامتحان العام لكليات المجتمـــع.

تخصص ادارة الطعام والشراب

الرقم	المواد التعليمية	الساعات المعتمدة	توزيع الساعات: نظري	عملي	المتطلبات السابقة: المادة/رقم	مشتركة مع التخصص رقم
١	دراسات في الفكر العربي الاسلامي	٣	٣	-	-	التخصصات كافة
٢	التنمية في الوطن العربي	٣	٣	-	-	التخصصات كافة
٣	اللغة العربية	٣	٣	-	-	التخصصات كافة
٤	اللغة الانجليزية	٣	٣	-	-	التخصصات كافة
٥	الادارة	٣	٣	-	-	٧١ ـ ٧٥
٦	المحاسبة	٣	٣	-	-	١٧/٧٧/٦٤/٩
٧	مقدمة في استخدام الحاسوب	٢	٢	٢	-	/٢٧/١٧/١٦/٦ ٦٠/٥٢ـ٤٧/٣٢ /٧٥ـ٦٨/٦٥/٦٢ ٧٧
٨	الصحة العامة	٢	٢	-	-	٦٠ ـ ٧٧/٧٠
٩	مبادىء السياحة والسياحة في الاردن	٢	٢	-	-	٧٧
١٠	تحضير الطعام وانتاجه (١)	٢	١	٢	.	
١١	تحضير الطعام وانتاجه (٢)	٢	١	٢	١٠	-
١٢	تحضير الطعام وانتاجه (٣)	٢	١	٢	١١	-
١٣	خدمات الطعام والشراب (١)	٢	١	٢	-	-
١٤	خدمات الطعام والشراب (٢)	٢	١	٢	١٣	-
١٥	خدمات الطعام والشراب (٣)	٢	١	٢	١٤	-
١٦	صحة الاغذية وسلامتها	٣	٣	-	-	-
١٧	علم الاغذية	٣	٢	٢	[illegible]	[illegible]

١٩٨٩/٥

الرقم	المواد التعليمية	الساعات المعتمدة	توزيع الساعات: نظري	عملي	المتطلبات السابقة: المادة/رقم	مشتركة مع التخصص رقم
[illegible]	تغذية الانسان	٣	٣	-	-	-
١٩	اللغة الانجليزية / خاصة (١)	٣	٣	-	-	-
٢٠	اللغة الانجليزية خاصة (٢)	٣	٣	-	١٩	-
٢١	اللغة الفرنسية (١)	٢	٢	-	-	-
٢٢	اللغة الفرنسية (٢)	٢	٢	-	٢١	-
٢٣	اللغة الفرنسية (٣)	٢	٢	-	٢٢	-
٢٤	اللغة الفرنسية (٤)	٢	٢	-	٢٣	-
٢٥	التدريب الميداني (١)	٣	-	٩	-	-
٢٦	التدريب الميداني (٢)	٣	-	٩	-	-
	المجموع	٦٦	٥٢	٢٤	-	-

معالي رئيس المجلس : الاستاذ بدر الرياطي قدم اعتذار ، البند الذي يليه .

السيد الامين العام :

٣ - كتاب دولة رئيس الوزراء رقم (١٣٤٧٩) تاريخ ٢٨ / ١٢ / ١٩٩٤ ، جواباً على السؤال رقم (٥٣) المقدم من سعادة النائب الدكتور بسام العموش .

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

التاريخ : ٢٦ /١١/ ١٩٩٤ م

معالي رئيس مجلس النواب

الموضـــوع : الاسئلة .

رقم السؤال : ٥٣

ارجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى الحكومة للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي .

نص السؤال : يتناقل الناس خبراً مفاده ان احد ابناء الوزراء قام بدهس مواطنين (ام وطفلها) ولاذ بالفرار وتم التستر عليه لانه ابن صاحب المعالي ارجو بيان صحة هذا الامر ولكم جزيل الشكر .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

د. بسام العموش

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

الرقـم : ٣ / ١٦ / ٢٤ / ٣٤٢٣

التاريخ : ٨ / ١٢ / ١٩٩٤ م

دولة رئيس الوزراء الأفخم

أبعث لدولتكم صورة عن السؤال رقم (٥٣) تاريخ ١ / ١٢ / ١٩٩٤ ، والمقدم من سعادة النائب الدكتور بسام العموش .

ارجو الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية .

واقبلوا الاحترام ،،،

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

رئاسة الوزراء

الرقـم : ٥١ / ١٢ / ٤ / أ/ ١٣٤٧٩

التاريخ : ٢٥ / ٧ / ١٤١٥ هـ

الموافق : ٢٨ / ١٢ / ١٩٩٤ م

معالي رئيس مجلس النواب

اشير الى كتابكم رقم ٣ / ١٦ /٢٤/ ٣٤٢٣ تاريخ ٨ / ١٢ / ١٩٩٤ المتعلق بالسؤال رقم (٥٣) تاريخ ١ / ١٢/ ١٩٩٤ والمقدم من سعادة النائب الدكتور بسام العموش حول نبأ حادث دهس مواطنين من قبل ابن احد الوزراء والتستر عليه .

ارفق إليكم طيا صورة عن كتاب معالي وزير الداخلية رقم ١٦ / ٦ / ٣ / ٨٣٦٤٠ تاريخ ١٩ / ١٢ / ١٩٩٤ ومرفقه كتاب عطوفة مدير عام الامن العام رقم ٩ / ٣٥ / ١١٤٧٠ تاريخ ١٧ / ١٢ / ١٩٩٤ متضمناً الايضاحات حول الحادث المذكور للعلم ..

واقبلوا فائق الاحترام .

رئيس الوزراء

نسخة / الى معالي وزير الداخلية .

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية

وزارة الداخلية

عمان

الرقـم : ١٦ / ٦ / ٣ / ٨٣٦٤٠

التاريخ : ١٩ / ١٢ /١٩٩٤ م

دولة رئيس الوزراء الافخم

اشارة لكتابكم رقم ٥١ /١٢ /٤/أ/ ١٢٩٩٤ تاريخ ١٤ / ١٢ / ١٩٩٤ .

أرفق بطيه صورة عن كتاب عطوفة مدير الامن العام رقم ٩ / ٣٥ / ١١٤٧٠ تاريخ ١٧ / ١٢ / ١٩٩٤ حول الحادث المذكور لاجابة سؤال سعادة النائب الدكتور بسام العموش حول نبأ عن حادث دهس مواطنين من قبل ابن احد الوزراء والتستر على الحادث المذكور .

أرجو العلم بأن القضية الان منظوره امام القضاء مرفقاً اليوم صور عن الحادث .

وتفضلوا دولتكم بقبول فائق الاحترام ،

سلامة حماد

وزير الداخلية

بسم الله الرحمن الرحيم

مديرية الامن العام

الديـــوان

الرقـــم : ٩ / ٣٥ / ١١٤٧٠

التاريخ : ١٤ / رجب / ١٤١٥ هـ

الموافق : ١٧ / كانون ١ / ١٩٩٤ م

معالي وزير الداخلية

الاشارة / كتابكم رقم ١٦ / ٦ /٣/ ٨٢٥٦٢ تاريخ ١٤ / ١٢ / ١٩٩٤ .

١ . بالساعة العاشرة وعشرين دقيقة من صباح يوم ١٩ / ١١ / ١٩٩٤ وفي منطقة تلاع العلي / شارع المدينة المنورة وقع حادث دهس لكل من المدعوه ماجدة السيد حسين الحجر من اللد وسكان ضاحية الامير حسن عمرها (٣٦) سنة والمدعوة عزيزة الشربيني قنديل عمرها (٢٨) سنة مصرية الجنسية وطفلها احمد البالغ من العمر ثلاث سنوات / مصري الجنسية وقد نتج عن الحادث وفاة كل من عزيزة الشربيني وطفلها أحمد في حين ادخلت المدعوة ماجدة مستشفى الجامعة على اثر اصابتها بألم في البطن والرجل اليسرى .

٢ . ان الحادث المذكور قد وقع مع تصادف وجود سيارتين في نفس المكان ، السيارة الاولى نوع بكب متسوبيشي رقم (٣٩٢٥٣٦) يقودها المدعو نادر سلامة حماد السحيم سكان الصويفية عمره (٢٠) سنة يحمل رخصة سوق سارية المفعول وكذلك رخصة اقتناء للسيارة ، اما السيارة الثانية فهي المرسيدس ذات الرقم (٢٦٤٥٨٦) يقودها المدعو عصام عبد الكريم عبد الرحيم ابو حجلة من نابلس عمره (٢٣) سنة سكان ام السماق يحمل رخصة سوق سارية المفعول ، وكذلك رخصة اقتناء للسيارة .

٣ . تم الكشف على مكان الحادث من قبل المختبر الجنائي وكذلك السيارتين المذكورتين اعلاه وبطيه البوم صور للسيارتين المذكورتين ، كما تم الكشف من قبل رقيب السير المختص بالحوادث وعلل سبب الحادث بعدم اعطاء اولوية المرور للمشاه لكلا السائقين .

٤ . تم تنظيم المخطط اللازم المرفق ، وتم ابلاغ مدعي عام وادي السير بالحادث في حينه وتودعت القضية اليه بموجب كتاب مركز امن البيادر رقم ٩ / ٣٥ / ١٩٢٧ تاريخ ٢٠ / ١١ / ١٩٩٤ المرفق صوره عنه متضمناً احالة كل من السائقين المذكورين اليه بتهمة :-

أ . الدهس المسبب للوفاة والايذاء (لكلا السائقين) .

ب . مخالفة قاون النقل المتمثل بعدم اعطاء اولوية المرور (لكلا السائقين)

٥ . يرجى التلطف بالاطلاع .

واقبلوا الاحترام

الفريق

مدير الامن العام

اللواء محمد سعيد الطرزي

معالي رئيس المجلس : الدكتور بسام العموش تفضل .

الدكتور بسام العموش :

بسم الله الرحمن الرحيم

احب في البداية ان أضع ارضية لهذا السؤال ، اليست هناك حساسيات شخصية لا سمح الله بيننا وبين اي احدٍ من الاخوة اصحاب المعالي ، لكن كما ذكر معالي الرئيس قياماً بالواجب الذي اناطه الدستور بالنواب من الرقابة والتساؤل التي لا ينبى على سوء الظن ، وانما لكشف الامور امام الناس ، الحقيقة انني فوجئت بهذه الاجابة وانا اسميها اجابة تجاوزاً لانني لم توجه لي في هذه الكلمات أية اجابة الاجابة المرفقة عباره عن كتاب عطوفة مدير الامن العام موجه الى معالي وزير الداخلية والنائب الذي سأل لا علاقة له بالموضوع الا انه يوجد كتاب تغطية من سيادة رئيس الوزراء ، وانا اتمنى ان نصل في موضوع السؤال والجواب الى الخطاب المباشر ، وسبق في جلسات الماضية ان بعض الزملاء كانت توجه لهم الاسئلة ويجيب البعض من الموظفين التابعين لتلك الوزارة بطريقة او باخرى كما حصل مع وزارة المالية ، انا اتمنى انه ما دام لا يوجد في النصوص ما يمنع من هذا الخطاب المباشر ، واحتراماً للنائب ان لا يكون الاهمال بهذه الطريقة ، تشير اجابة عطوفة مدير الامن العام الموجه الى معالي وزير الداخلية في البند الثالث والرابع على وجود مرفقات ، ولا يوجد معنا هنا مرفقات وبالتالي كأن هذه العبارات ليست موجهه لنا ولسنا معنيين بها ، يشير خطاب عطوفة مدير الامن العام الى تسلسل التعامل مع هذه القضية ، وان نفسين ام وطفل قد توفيا ، وانا سؤالي محدد ولا اسأل عن نتيجة الحادث ، انما سؤالي والذي لم اشعر انني وجدت جواباً عليه ، هو هل قام احد ابناء الوزراء بدهس اناس في الشوارع ؟

ليس في الاجابة ان ابن الوزير فلان الفلاني قد قام بذلك او لم يقم ، وفي السؤال :

هل ذلك الشخص في الفرار ؟

ليس في الاجابة انه لاذ او لم يلذ ، وفي السؤال :

هل تم التستر عليه ؟

ليس في الاجابة انه تم التستر او لم يتم التستر .

لهذا زملائي الكرام انا اعتبر سؤالي قائماً ، وكل ما اسأله هو هل هو ابن احد الوزراء ؟ وهل الاجراءات التي تمت معه كالتي تتم مع اي انسان يمكن يقع معه حادث في الطريق فيوقف ذلك ، ثم تقوم الجهات ثم يخرج بالكفالة وفق النصوص المتعارف عليها في هذا البلد ، انا سأوضح السؤال مرة اخرة لعلي اجد جواباً مباشراً وشكراً .

معالي رئيس المجلس : وشكراً لك ، معالي نائب رئيس الوزراء .

معالي نائب رئيس الوزراء ووزير التربية والتعليم : ارجو تقديم وافر الاحترام لسعادة الزميل المحترم ، ولكن النظام الداخلي ، يمنع البحث في قضية منظورة امام القضاء ، كتاب الأمن العام يشير الى تحويل القضية الى القضاء وهي بين يديه ، وبمجرد ان يصدر حكم سنبلغ النائب المحترم بنتيجة ما جرى ، وان المحالين الى القضاء اسماهما واردين صريحين من اربعة مقاطع وان المتسبب بالحادث سيتحمل مسؤوليته سواءاً أكان والده وزيراً او نائباً او مواطناً عادياً وشكراً سيدي الرئيس .

معالي رئيس المجلس : شكراً ، السؤال الذي يليه .

السيد الامين العام :

٤ – كتاب معالي وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية رقم (١٥١٠٣) تاريخ ١٢/١٢/ ١٩٩٤ جواباً على السؤال رقم (٥٩) المقدم من سعادة النائب الدكتور همام سعيد .

بسم الله الرحمن الرحيم

التاريخ : ٣ / ١١ / ١٩٩٤ م

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاسئلة

رقم السؤال : ٥٩

أرجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي وزير الأوقاف والمقدسات الاسلامية المحترم . للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي .

نص السؤال : كم عدد الخطباء الذين منعوا من الخطابة منذ ١ / ١٠ / ١٩٩٤ واسماء هؤلاء الخطباء ، والسبب لمنع كل واحد منهم ؟

على ان يتضمن الجواب :- الخطباء الموظفين ، الخطباء بمكافأة ، الخطباء بتطوع

وتفضلوا بقبول فا ئق الاحترام

النائب

همام سعيد

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

الرقـــم : ٣ / ١٦ / ٢٤ / ٣٤٢٨

التاريخ : ٨ / ١٢ / ١٩٩٤ م

معالي وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية

أبعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (٥٩) تاريخ ١٩٩٤/١٢/٤ ، المقدم من سعادة النائب الدكتور همام سعيد .

رجاء الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية .

واقبلوا الاحترام ،،،

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية

الرقـــم : ١ / ١ / ٢١ / ١٥١٠٣

التاريخ : ١٩ / ٧ / ١٤١٥ هـ

الموافق :٢٢ / ١٢ / ١٩٩٤ م

معالي رئيس مجلس النواب

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

اشارة الى كتابكم رقم ٣ / ١٦ / ٢٤ / ٣٤٢٨ تاريخ ٨ / ١٢ / ١٩٩٤ م المربوط معه السؤال رقم (٥٩) تاريخ ٤ / ١٢ / ١٩٩٤ المقدم من سعادة النائب الدكتور / همام سعيد .

أرجو ان ابين بانه لم يصدر عن هذه الوزراة اي قرار بمنع اي خطيب عن الخطابة في المساجد الا ان بعض الخطباء قد خالفوا احكام المادة (٣) من قانون الوعظ والارشاد رقم (٧) لسنة ١٩٨٦ والسياسة العامة للوعظ والارشاد وتم اتخاذ قرار بايقافهم عن الخطابة والتدريس لحين استكمال اجراءات التحقيق في

المخالفات المنسوبة لهم واتخاذ الاجراء المناسب في ضوء نتيجة التحقيق وارفق طيه كشفا بأسمائهم وقد اكملت لجنة التحقيق مع بعضهم واوصت بعدم مسؤولية بعضهم واعادته للخطابة ، كما اوصت بالاكتفاء بانذار بعضهم واعادته الى الخطابة ، كما اوصت بمنع من ثبتت بحقه المخالفة الى اشعار آخر ، وكتب التنفيذ الخاصة بذلك في طريقها الى الصدور كما يظهر في الكشف المرفق ، علماً بان الوزارة تعيد النظر في قرارات المنع باستمرار في حالة اطمئنان الوزارة الى عدم تكرار الشخص المعني للمخالفة التي صدرت عنه . وقد بدأت الوزارة فعلاً بتطبيق ذلك على عدد من الحالات المشار اليها .

اما بالنسبة للخطباء من السادة النواب ، فقد درست الوزارة امكانية استدعائهم للمثول امام لجنة التحقيق المنصوص عليها في المادة (١٠ / أ / ١) من نظام الوعظ والارشاد والخطابة والتدريس الامامة رقم (١١) لسنة ١٩٨٧ ووجدت ان الامر يترتب عليه اشكالات دستورية وقانونية من أبرزها ان النائب يحظر عليه تولي الوظائف العامة بنص الدستور والتزاما بمبدأ الفصل بين السلطات بالاضافة الى ان من حق النائب محاسبة ومساءلة السلطة التنفيذية ومنها الوزير في اي وزارة وليس العكس بالاضا فة الى انه صدر عن الوزارة كتب لمن رشح نفسه للانتخابات النيابية عام ١٩٩٣ بالتوقف عن الخطابة والتدريس في المساجد باعتبار ان الخطابة والتدريس من الوظائف العامة ولامور اخرى ولم يصدر عن الوزارة اي كتاب يلغي هذا الكتاب .

لذا فقد تم التأكيد على هذا الكتاب باعتبار التوقف عن الخطابة والتدريس بعد الفوز في الانتخابات النيابية يكون من باب اولى لانه لا يجوز للنائب تولي الظائف العامة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،،،

وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية

"" الدكتور / عبد السلام العبادي ""

الرقم	الموظف	ون	تنسيب اللجنة
٠١	عمر الرفايعه	عمان	لم يستكمل التحقيق
٠٢	وليد غنيم	عمان	لم يستكمل التحقيق
٠٣	جمال ابو قدوم	عمان	لم يستكمل التحقيق
٠٤	عبدالله شبيب	عمان	لم يستكمل التحقيق
٠٥	فكري الدويري	اربد	لم يستكمل التحقيق
٠٦	حمزه البطوش	الطفيله	لم يستكمل التحقيق
٠٧	عارف القرارعه	الطفيله	لم يستكمل التحقيق
٠٨	محمد القطيطات	الطفيله	لم يستكمل التحقيق
٠٩	انور ابو دياك	اربد	لم يستكمل التحقيق
٠١٠	سعيد عبدالمنعم العقايله	البلقاء	لم يستكمل التحقيق
٠١١	هايل عبد الحفيظ	البلقاء	لم يستكمل التحقيق
٠١٢	عفيف ابو مطر	عمان	انهاء تكليفه بالخطابه
٠١٣	ابراهيم الجرمي	عمان	اعيد للخطابه مع توجيه انذار له
٠١٤	محمود الدهون	عمان	اعيد للخطابه حيث لم تثبت المخالفه
٠١٥	حسين ابو ذوابه	عمان	اعيد للخطابه
٠١٦	عبدالله الكيلاني	عمان	اعيد للخطابه
٠١٧	علي علان	عمان	منعه من الخطابه
٠١٨	احمد التميمي	اربد	منعه من الخطابه
٠١٩	خالد الطاهر	الاغوار الشمالية	لم يستكمل التحقيق
٠٢٠	محمد سليمان الصمادي	عجلون	اعيد للخطابه مع توجيه انذار له
٠٢١	صلاح الدين ابو ربيع	الطفيله	اعيد للخطابة مع توجيه انذار له
٠٢٢	رسمي ابراهيم عمش	البلقاء	منعه من الخطابه
٠٢٣	احمد نواش عكاشه	جرش	منعه من الخطابه
٠٢٤	محمود المزرعاوي	مكلف باكراميه عمان	انهاء تكليفه بالخطابه
٠٢٥	كاظم عايش	مكلف باكراميه عمان	انهاء تكليفه بالخطابه
٠٢٦	مثقال حسن	مكلف باكراميه عمان	انهاء تكليفه بالخطابه
٠٢٧	اسحق البدارين	مكلف باكراميه عمان	لم يستكمل التحقيق
٠٢٨	عبدالجليل الزق	مكلف باكراميه عمان	اعيد للخطابه حيث لم تثبت المخالفه
٠٢٩	محمود الناطور	مكلف باكرامية الاغوار	منعه من الخطيب
٠٣٠	ابراهيم العواودة	مكلف باكرامية المفرق	لم يحضر للتحقيق معه
٠٣١	احمد الكفاوين	مكلف باكرامية / الكرك	منعه من الخطابة والتدريس
٠٣٢	احمد المحادين	/مكلف باكرامية / الكرك	انهى تكليفه واقام دعوى تنظر لدى محكمة العدل العليا .
٠٣٣	سليمان الهروط	مكلف باكراميه / مادبا	لم يستكمل التحقيق
٠٣٤	حسين الفقهاء	/ مكلف باكرامية / مادبا	لم يستكمل التحقيق
٠٣٥	عبدالوهاب الكساسبه	/ مكلف متبرع / الكرك	منعه من الخطابه

معالي رئيس المجلس : الدكتور همام سعيد .

الدكتور همام سعيد :

بسم الله الرحمن الرحيم

شكراً معالي الرئيس .

لقد ذكر معالي الوزير في جوابه أنه استخدم المادة (١٠ / أ / ١) من نظام الوعظ والارشاد رقم (١١) لسنة ١٩٨٧ . وتنص هذه المادة على ما يلي :-

إذا ارتكب الواعظ او الخطيب او الامام اي مخالفة لاحكام قانون الوعظ والارشاد او السياسة العامة للوعظ والارشاد التي يقرها المجلس فيتخذ الوزير بحقه ما يراه من الاجراءات الادارية التالية بناءً على تنسيب عن وكيل الوزارة ومدير الوعظ والارشاد فيها :

وانني أسأل الوزير اين السياسة العامة التي اقرها مجلس الوعظ والارشاد والتي ذكرها نظام الوعظ والارشاد رقم (١١) لسنة ١٩٨٧ ، ان هذه السياسة العامة المفروض ان تكون معلنة ومعلومة حتى يتمكن الواعظ من معرفة ما يجوز وما لا يجوز ؟ وقد جاء في جواب الوزير بأن هؤلاء الخطباء قد خالفوا السياسة العامة والارشاد ، ولم اسمع بهذه السياسة العامة للوعظ ، بل لم نسمع شيئاً عن المجلس الذي يضع هذه السياسة : فأين مجلس الوعظ والارشاد الذي نصت عليه المادة (٥) من قانون الوعظ والارشاد رقم (٧) لسنة ١٩٨٦ .

واطالب الوزير بأن يذكر لنا اسماء واعضاء هذا المجلس بمن فيهم الثلاثة من المهتمين بالشؤون الاسلامية الذين يعينهم مجلس الوزراء بتنسيب من الوزير .

ان السياسة العامة المنصوص عليها في القانون والنظام لم يضعها المجلس المختص وانما وضعها وزير الاوقاف ومدراء الاوقاف . فقرروا ان كل من يتعرض لليهود وكل من وجه نقداً للمعاهدة مع اليهود يستحق ان يحال الى لجنة تحقيق ، وان يوقف عن الخطابة ، او يطلب اليه بالتليفون ان يتوقف عن الخطابة في كثير من الاحيان حتى رأينا هذا الجمهور العظيم من الخطباء والمدرسين الذين وقفوا في مديريات الاوقاف في طوابير ملفتة للنظر واجتمع هذا كله في غضون شهر واحد من الزمن . وانا اعلم بان معاليه لم يسبق له ان مارس مثل هذا الامر قبل ذلك لا اثناء وزارته ولا اثناء توليه منصب الامين العام لسنوات طويلة .

مما يدل على انها سياسة جديدة وضعها ، وعاقب الناس عليها مخالفاً في ذلك القانون المكلف بتنفيذه .

ان جواب معاليه لم يتضمن فقرة مهمة من السؤال ، وهي الجواب على سؤالي عن السبب لمنع كل خطيب من هؤلاء الخطباء ، وكنت اتوقع ان يذكر معاليه التهمة الموجهة لكل خطيب من هؤلاء . ولو فعل ذلك لوجدنا أن الاسباب كلها تقوم على موقف هؤلاء الخطباء من اليهود والصلح معهم . وهذه المواقف لا تشين هؤلاء الخطباء بل هي مواقف

مشهودة ستسجلها لهم الاجيال القادمة باحرف من نور ، وسيكتب التاريخ بأن هذه الاسماء الواردة في جواب معاليه نافحت عن الامة وتاريخها وعاشت قضية القرآن والاسلام والاركان ، وتحملت في سبيل ذلك ما تحملت من اذى واضطهاد .

لقد جاء تصرف وزارة الاوقاف متزامنا مع تصرفات الدوائر الاخرى التي منعت الرأي الآخر وقمعت المواطنين ، وحتى النواب قمعتهم ، ووصل الأمر الى منعهم من شرب الشاي في مجمع النقابات ، عندما دُعوا إلى حفل تكريم ، فجاء المنع بأن هذا يخالف قانون المعاهدة .

وأما بالنسبة للنواب الممنوعين من الخطابة فيريد معاليه أن يمنعهم من حقوقهم بحجة احترامهم وعدم تقديمهم للتحقيق والمحاكمة ، وأقول : لقد سبق أن قُدّم النواب للقضاء . ولا يضر النائب أن يمثل أمام القضاء وحرمانه من حقوقه اخطر من تقديمه الى المساءلة والقضاء . وقد بين الدستور الطريقة التي تتم فيها مساءلة النائب .

واما القول بأن الخطابة والتدريس من الوظائف العامة والنواب يمارسون الوظيفة العامة عندما يخطبون ، فليس الأمر كذلك لأن هؤلاء الخطباء لا ينطبق عليهم مسمى الوظيفة المعهود في نظام الخدمة المدنية ولا يتلقون رواتب من الدولة . واكثرهم متبرعون متطوعون ، ويمكنك أن تقطع المكافآت لا ان تمنعهم من الخطابة .

وأما القول بأن المنع الصادر لهم بعد الترشيح ما زال سارياً فكيف كلفت الوزارة جميع هؤلاء بالخطابة بعد انتهاء الانتخابات وخطبوا حتى جاءت المفاوضات مع العدو اليهودي ، فتذكر معاليه كتابه السابق قبل الانتخابات .

انك يا معالي الوزير لم تمنع النائب من الخطابة بل حتى من التدريس ، بل منعته حتى من الاجابة على اية فتوى او سؤال ، وماذا تفعل يا معالي الوزير بقول الله تعالى : ((ان الذين يكتمون ما انزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب اولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون)) .

وهل من المناسب إذ وجد العالم الشرعي والاستاذ الجامعي ما يستحق التنبيه والتوجيه في المسجد ان يصمت حتى لا يرتكب مخالفة دستورية سميتها الجمع بين النيابة والوظيفة العامة ؟

يا معالي الوزير : لقد كانت هذه الخطبة التي صودرت فيها الحريات وقمعت فيها الآراء والافكار مرحلة سوداء ، وقد جاء بيان الحكومة يؤكد على الحريات وحقوق المواطنين ، فنطالب بأن تعلن ، وتعلن الحكومة عن تراجعها عن هذه الاجراءات وأن تعيد هؤلاء الخطباء الى مواقعهم وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً ، معالي وزير الاوقاف .

معالي وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية :

بسم الله الرحمن الرحيم

اشكر سعادة النائب الدكتور همام سعيد واحب في الواقع ان اشير الى بعض الملاحظات على ما تفضل به .

أولاً : فيما يتعلق بمجلس الوعظ والارشاد واسماء مجلس الوعظ والارشاد ، ومن منهم من القطاع الخاص ، ومن المفكرين وغير ذلك ، فهذا لم يرد في السؤال ولو ورد في السؤال لأجبت ، وحقيقة مجلس الوعظ والارشاد مجلس شكل بحكم القانون من عدد من الفعاليات الرسمية وعدد من المفكرين تشمل عميد كلية الشريعة في الجامعة الاردنية والمفتي العام للمملكة ومفتي القوات المسلحة بالاضافة الى ثلاثة من المفكرين مختارين واذا اردت اسماءهم معالي الاستاذ بشير الصباغ ومعالي الدكتور ناصر الدين الاسد ومعالي الاستاذ محمود الشريف . اذا رغبت في معرفة هؤلاء الاسماء .

المجلس عند بداية تشكيله وضع سياسة عامة للوعظ والارشاد وقد اعلنت في حينه ووزعت على مختلف مديريات الاوقاف وعلى مختلف الوعاظ والائمة ، وجوابي سعادة النائب يشير الى ان قضية ليست فقط مخالفة للسياسة العامة للوعظ والارشاد انما هي مخافة لاحكام المادة (٣) من قانون الوعظ والارشاد التي تمنع المساس بالاشخاص والهيئات من على المنابر ، وتمنع التحريض واثارة الفتن في المساجد بالاضافة الى ما هو مبين في نظام الوعظ والارشاد وفي السياسة العامة للوعظ والارشاد ، كل ما فعلته الوزارة عندما نسبت لعدد من السادة الخطباء وهم لعلم سعادتك عدد قليل بالنسبة لعدد المساجد والخطباء في المملكة ، فنحن امام (٢١٠٠) من الخطباء في مختلف مساجد المملكة ، الذين جرت مساءلتهم حتى تاريخ اعداد ذلك الكتاب ، كان عددهم (خمس وثلاثين) شخصاً قمنا وكما هو ملاحظ في القائمة التي امامكم ، بالتحقيق فيما نسب اليهم وانتهينا كما هو واضح من الكتاب إلى عدم مسؤولية عدد كبير منهم تأكيداً لدقة التحقيق وأمانته ، لم نحاسب هؤلاء الخطباء على حديثهم عن اليهود في اطار الآيات الكريمة والاحاديث النبوية الشريفة ، إنما حاسبناهم على التكفير والحكم بالخيانة والتحريض على القتل والفتنة والاساءة للاشخاص والجهات بالاسم ، مثل التهجم على اشخاص في المسؤولية العليا في بلدنا الحبيب ، بالضافة إلى التهجم على مجلس النواب وغير ذلك ، وهذا إذا رغب سعادة النائب بأن نقدم فيه كشفاً فليس هناك ما يمنع لأن هذه فيها تحقيقات دقيقة ولجان قامت بالنظر فيها .

ومع ذلك أوضحنا في جوابنا أن أي خطيب قد تبين لنا بعد ذلك أنه التزم بهذه السياسة ووافق العمل وفقها ، التزمنا بإعادته إلى

الخطابة فقد فعلنا ذلك مع عدد من الاسماء المذكورة هنا التي منعت في السابق ، وقد اعدناها إلى الخطابة بعد بضعة اسابيع لأن قصدنا في الواقع هو المعالجة وليس المعاقبة ، قصدنا أن يؤدي المسجد دوره ورسالته التربوية ويمارس ما يجب عليه وفق أحكام الشريعة من تعريف للمسلمين بدينهم وواجبهم نحو ربهم وأمتهم ومجتمعهم بالحكمة والموعظة الحسنة كما هو واضح .

وقد مارست الوزارة مسؤوليتها كما تعلمون بعد مطالبة ملحة من السادة النواب الكرام في جلسة سابقة في هذا المجلس بأن يطبق قانون الوعظ والارشاد .

أما إذا شعر أن هناك ظلم أو حيف قد وقع على أحدهم فأنتم تعلمون أن بعض هؤلاء السادة الخطباء قد رفعوا قضايا أمام محكمة العدل العليا ، وبحمد الله قضاؤنا عادل ونزيه ، وفي حالة من الحالات التي كان هنالك خلل فيها بالشكل من حيث التحقيق فسخ القرار وقد أعدنا الخطيب للخطابة اما فيما يتعلق بالسادة النواب وما إتخذته الوزارة من إجراءات فمعلوم أن هذا الامر معروض أمام محكمة العدل العليا بدعوى رفعها بعض السادة النواب، ولذلك التزم بعدم الخوض في هذا الموضوع انتظاراً بما ستحكم به المحكمة بقضائنا النزيه إن شاء الله ، على أية حال اطمئن الاخ الكريم وسعادة النائب المحترم أن الوزارة حريصة في الواقع على أن تمارس دورها بكل صدق وفاعلية وبكل أمانة وحريصة أيضاً على محاورة السادة الخطباء والتعريف لهم بكل ما تتعرض له من تحديات ليكون لهم دور فاعل في مواجهة هذه التحديات ، وأكرر تقديري لسعادة النائب المحترم وشكراً .

معالي رئيس المجلس :

شكراً لك ، السؤال الذي يليه .

السيد الامين العام :

٥ - كتاب معالي وزير الاعلام رقم (٣٧٩٨) تاريخ ١٩٩٤/١٢/٢٦ ، جواباً على السؤال رقم (٦٥) المقدم من سعادة النائب الدكتور أحمد الكوفحي .

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

التاريخ : ٢٤ / جمادى الثانية / ١٤١٥ هـ

الموافق : ٢٨ / ١١ / ١٩٩٤ م

معالي رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاسئلة

رقم السؤال : ٦٥

أرجو التكرم بتوجيه السؤال التالي إلى معالي وزير الإعلام المحترم .

للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي .

نص السؤال : يشكو المواطنين من إزدياد مستوى الهبوط -كماً ونوعاً- في التلفزيون

الاردني ، وذلك فيما يخدش الحياء ويمس قيم الامة الحضارية ، بل ويخالف فلسفة الاعلام الاردني .

فهل أدرك معاليكم هذا الشذوذ ؟ وما هي الخطوات العملية التي تريدون اتخاذها لايقاف هذا الشذوذ ؟ .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

د. أحمد الكوفحي

دائرة إربد

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

الرقم : ٣ /١٦ / ٢٤ / ٣٤٣٤

التاريخ : ٨ /١٢ / ١٩٩٤

معالي وزير الاعلام

أبعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (٦٥) تاريخ ٤ /١٢ /١٩٩٤ ، المقدم من سعادة النائب الدكتور أحمد الكوفحي .

رجاء الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية .

واقبلوا الاحترام ،،،

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة الاعلام

الرقم : ٥ / ١٦ / ٣٧٩٨

التاريخ : ٢٦ / ١٢ / ١٩٩٤ م

الموافق : / ٧ / ١٤١٥ هـ

معالي رئيس مجلس النواب

أشير لكتابكم رقم ٣ / ١٦ / ٢٤ / ٣٤٣٤ تاريخ ٤ / ١٢ / ١٩٩٤ ومرفقه صورة عن السؤال رقم (٦٥) تاريخ ٤ / ١٢ / ١٩٩٤ المقدم من سعادة النائب الدكتور أحمد الكوفحي .

أولاً : نؤكد لسعادة النائب المحترم أن المنطلق الاساس لجميع برامج التلفزيون هو الحضارة العربية الاسلامية والحفاظ على القيم والعادات والتقاليد البناءة والسوية لمجتمعنا بكافة قطاعاته .

ثانياً : وهذا المنطلق الاساس يحدد انواع البرامج المنتجة والمنتقاة لعرضها على الشاشة ، بعد مراقبتها من عدة لجان تقدم تقاريرها بالقبول أوالرفض قبل العرض ، وهذه اللجان تستخدم مفاتيح ومقاييس تعتبر صارمة ولا يمكن تجاوزها بأي حال من الاحـوال .

ثالثاً : وبناء عليه فإن التعميم الذي ورد في السؤال (إزدياد مستوى الهبوط كماً ونوعاً) مجحف بحق هذه اللجان ،

وكنا نتمنى " التحديد " في أي برنامج وفي أي ساعة ويوم ، حتى يتم إتخاذ المناسب إن كان الامر صحيحاً .

رابعاً : إن ما يمس قيم الامة الحضارية ويخالف فلسفة الاعلام الاردني يحارب بشدة من قبل التلفزيون نفسه ، حفاظاً على هذه الفلسفة كي تظل دائماً منبر خير وفائدة للمواطنين جميعاً .

شاكراً لسعادة النائب المحترم إهتمامه الدائم وفقنا الله لما فيه الخير والسداد .

واقبلوا فائق الاحترام ..

وزير الاعلام

د. جواد العناني

نسخة / لعطوفة المدير العام لمؤسسة الاذاعة والتلفزيون .

نسخة / لرئيس قسم شؤون الموظفين .

معالي رئيس المجلس : الدكتور أحمد الكوفحي .

الدكتور أحمد الكوفحي :

بسم الله الرحمن الرحيم

شكراً معالي الرئيس

أشكر معالي الوزير على إجابته ، وأود أن اعلق عليها بما يلي ؛

أولاً : أكد معاليه أن المنطلق الاساسي لجميع برامج التلفزيون هو الحضارة العربية والاسلامية ، والحفاظ على القيم والعادات والتقاليد البناءة والسوية لمجتمعنا بكافة قطاعاته .

ولكنني اشعر ومثلي الكثيرون بأن هذا المنطلق تعرض الى هزّة ليست بالبسيطة ، خلخلت أركانه ، وصدعت جدرانه . وشوهت صورته الحقيقية ، وإن رغب معاليه في معرفة ملامح هذه الهزة ، فاحيله الى مشاهدة الدعايات التجارية ، والى السقطات في الافلام الاجنبية وفي برامج الاغاني العربية والاجنبية بل وفي المسلسلات العربية ايضاً .

وليسمح لي معاليه بانني ازاء ذلك كله لم اجد سبباً واحداً يقنعني بما اورده معاليه من عدم ادراكه لهذا الهبوط كما ونوعاً .

ثانياً : أكد معاليه بأنه تم تشكيل لجان لمراقبة ما يعرض ، وبيّن أنها تستعمل مفاتيح ومقاييس تعتبر صارمة ، وأنه لا يمكن تجاوزها بحال من الاحوال .

وأطلب من معالي نائب رئيس الوزراء وزير الاعلام تأسيساً على المنطلق الاساس السابق ، أن تدعم هذه اللجان بمتخصصين في الشريعة والحضارة والتاريخ والفلسفة الاسلامية ، حتى يكون عملها حقاً ترجمة لهذا المنطلق الاساس الذي اورده معاليه .

ثالثاً : اما عدم التحديد للبرنامج والساعة واليوم ، فلأنني اعتقد أن الشكوى محل السؤال تشكل ظاهرة ملموسة ليست بحاجة الى استدلال وأرى أن

معالي الوزير بحكم موقعه يسمع امثال هذه الشكوى ، أو على الأقل يلمسها خلال متابعته لسير هذا الجهاز الاعلامي الحساس الذي انيطت بمعاليه مهمة الاشراف الاعلى عليه .

رابعاً : وأكد معاليه ايضاً بأن ما يمس قيم الامة الحضارية ويخالف فلسفة الاعلام الاردني يحارب من التلفزيون نفسه بشدة وكل الذي أتمناه أن يوصلنا المعروض في التلفزيون الى هذه القناعة ، وعندها يقتضينا الواجب أن نتحدث عن الفضل وعن أهل الفضل وعلى رأسهم معالي الوزير ومعالي من حقق ذلك من يحقق ذلك عى حدٍ سواء .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

معالي رئيس المجلس : وعليكم السلام ، معالي نائب رئيس الوزراء ووزير الاعلام .

معالي نائب رئيس الوزراء ووزير الاعلام : شكراً لمعالي الرئيس .

شكراً للاخ الدكتور سعادة النائب احمد الكوفحي على ملاحظاته .

اولاً : انا مع منطق الاجابة التي وردت من زميلي السابق معالي وزير الاعلام ، وفي الوقت نفسه مع أخي الدكتور احمد الكوفحي في ملاحظاته التي وردت في السؤال والتي اوردها الان حول الاعلام الاردني ، الالتزام الذي اريد ان اتحدث عنه هو ما ورد في بيان الحكومة الوزاري الذي نالت الثقة من مجلسكم الكريم على اساسه ، اننا بصدد اعادة التقييم الشامل للاداء الاعلامي بكل مستوياته من حيث الكفاءآت والوسائل والتشريعات والانظمة والقوانين للوصول الى اعلام الدولة ، السؤال الذي تقدم به سعادة الاخ الدكتور الكوفحي هي موجودة لدينا في روح الامة وفي الدستور وفي الميثاق وفيما يتعارف عليه الناس في بلدنا الطيب ، وفي المرحلة الاخيرة وردت هذه الملاحظات وترد بكثرة حول الكثير من الدعايات من بعض الافلام ، وقد بدأنا ونحن بصدد المراجعة اليومية لوقف الكثير مما لا يتفق مع إعلام الدولة الاردنية ومع روح الدولة الاردنية ومع شخصية الدولة بكل ما تمثل . الأمر المتعلق باللجان المتخصصة ودعم اللجان ايضاً سنعمل على ذلك ، الذي اريد ان اوجز في هذا اننا لا نتحدث من موقعين مختلفين ، نتحدث من موقع واحد ، من موقع العمل لما فيه مصلحة الوطن ومصلحة الامة ، وبصدد المراجعة التي بدأت الان في دوائر وزارة الاعلام ارجو ان نصل

الى الصيغة التي تمكن من ان نكون دائماً بأذن الله مع الحق ومع الخير ومع ما يخدم الأمة ، وان لا يتدنى اي مستوى اعلامي على الاطلاق الى مستوى يوصف بأنه هابط ، سنمنع هذا الهابط ان بدى على هذا الشكل وهذا الشاذ ان بدى غير متفق معنا هذا اعلام دولة وليس إعلاماً تجارياً وليس اعلاماً لجهة ومرة اخرى أكرر الشكر لسعادة النائب الدكتور احمد الكوفحي . وشكراً معالي الرئيس .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، السؤال الذي يليه .

السيد الامين العام :

٦ - كتاب معالي وزير التعليم العالي رقم (٤٩٨) تاريخ ٩ / ١ / ١٩٩٠ ، جواباً على السؤال رقم (٥٧) المقدم من سعادة النائب الدكتور فوزي الطعيمة .

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي رئيس مجلس النواب

الموضـــوع : الاسئلة

رقم السؤال : ٥٧

ارجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي وزير التعليم العالي ، للاجابة عنه خلال المدة المحددة في النظام الداخلي .

نص السؤال : ما هي الخطوات التي ستتخذها وزارة التعليم العالي لمساواة الهيئات التدريسية في كليات المجتمع الحكومية بزملائهم في وزارة التربية والتعليم من حيث علاوة المهنة وصندوق الاسكان ، علماً بأن كل هذه الهيئات التدريسية هي في الاصل تابعة لوزارة التربية والتعليم وانها تقوم بواجبات لا تقل ان لم تزد عمّ يقوم به اقرانهم في جهاز التربية والتعليم .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

د. فوزي شاكر الطعيمة

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

الرقـم : ٣ / ١٦ / ٢٤ / ٣٤٢٦

التاريخ : ٨ / ١٢ / ١٩٩٤ م

معالي وزير التعليم العالي

ابعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (٥٧) تاريخ ٤ / ١٢ / ١٩٩٤ ، المقدم من سعادة النائب الدكتور فوزي الطعيمة .

رجاء الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية .

واقبلوا الاحترام ،،،

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الحيم

وزارة التعليم العالي

الرقـم : ٧ / ٥ / ٤٩٨

التاريخ : ٨ / شعبان / ١٤١٥ هـ

الموافق : ٩ / ١ / ١٩٩٥ م

معالي رئيس مجلس النواب

تحية واحتراماً ، وبعد ،

فأرجو ان اشير الى كتاب معاليكم رقم ٣ / ١٦ / ٢٤ / ٣٤٢٦ تاريخ ٨ / ١٢ / ١٩٩٤ مبيناً لمعاليكم ما يلي :

١ . لقد شملت المكرمة الملكية الخاصة بعلاوة مهنة التعليم العاملين في ملاك وزارة التعليم العالي ، بعد ان قامت الوزارة بمخاطبة دولة رئيس الوزراء بهذا الشأن .

٢ . اما بخصوص موضوع صندوق الاسكان فأرجو العلم بأن بعض موظفي هذه الوزارة مشتركون في هذا الصندوق بصفتهم عاملين سابقين في ملاك وزارة التربية والتعليم ، والغالبية العظمى من الموظفين غير مشتركين في هذا الصندوق بسبب خصوصية هذا الصندوق لموظفي وزارة التربية والتعليم وعدم السماح لاي موظف آخر من وزارة اخرى الاشتراك فيه .

علماً بأن الوزارة قامت في الاونة الاخيرة بتحفيز موظفيها على انشاء جمعية لاسكان الموظفين وهي لا تزال قيد الانشاء وتتجه النية الآن الى انشاء صندوق لاسكان العاملين في الوزارة على غرار نظام صندوق الاسكان للعاملين في ملاك وزارة التربية والتعليم .

وتفضلوا معاليكم بقبول فائق الاحترام

وزير التعليم العالي

الدكتور راتب السعود

معالي رئيس المجلس : الدكتور فوزي الطعيمة .

الدكتور فوزي الطعيمة :

شكراً معالي الرئيس .

اكتفي بما ورد في كتاب معالي وزير التعليم العالي ، شاكراً له اجابته وشكراً معالي الرئيس .

معالي رئيس المجلس : السؤال الذي يليه .

السيد الامين العام :

٧ - كتاب معالي وزير الصحة رقم (١) تاريخ ٧ / ١ / ١٩٩٥ ، جواباً على السؤال رقم (٢٤٦) المقدم من سعادة النائب خليل حدادين .

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

التاريخ : ٢٢ / ٢ / ١٩٩٤ م

دولة رئيس مجلس النواب

الموضــوع : الاسئلة

رقم السؤال : ٢٤٦

ارجو التكرم بتوجيه السؤال التالي الى معالي وزير الصحة .

للاجابة عنه خلال الحد المحددة في النظام الداخلي .

نص السؤال :

١ – لماذا يجري التستر على اسماء التجار الذين يوردون المواد الغذائية الفاسدة واخرها مثل لحم البقرالمجمد والبالغ ١٣٠٠ طن والذي قام التاجر بتزوير مدة الصلاحية .

لماذا لم يذكر معاليكم اسم التاجر المعني وامثالهم لكشفهم امام المواطنين .

٢ – ما هو اسم التاجر .

ارجو دولتكم الاجابة ضمن المدة الدستورية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

خليل حدادين

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

الرقــم : ٣ / ١٦ / ٢٠ / ١٠٢٩

التاريخ : ٧ / ٩ / ١٤١٤ هـ

الموافق : ١٩ / ٣ / ١٩٩٤ م

معالي وزير الصحة

ابعث لمعاليكم صورة عن السؤال رقم (٢٤٦) تاريخ ٢٢ / ٢ / ١٩٩٤ ، والمقدم من سعادة النائب السيد خليل حدادين .

رجاء الاطلاع والاجابة عليه ضمن المدة القانونية .

واقبلوا الاحترام .

طاهر المصري

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

الرقــم : ٣ / ١٦ / ٢٤ / ٣٥٩٥

التاريخ : ٢١ / ١٢ / ١٩٩٤ م

معالي وزير الصحة

اشير الى كتابي ذي الرقم ٣ / ١٦ / ٢٠ / ١٠٢٩ تاريخ ١٩ / ٣ / ١٩٩٤ ، ويرجى العلم انني ما ازال بانتظار اجابتكم عن السؤال الوارد فيه ، لتمكيني من ابلاغها الى سعادة النائب السيد خليل حدادين ، وذلك سنداً لأحكام المادة (٨٥) من النظام الداخلي لمجلس النواب .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

الرقــم : ع / ع / ٣ / ١

التاريخ : ٧ / ١ / ١٩٩٥ م

معالي رئيس مجلس النواب

تحية طيبة وبعد

اشارة لكتاب معاليكم رقم ٣/١٦/٢٤/ ٣٦٩٦ تاريخ ٢١ / ١٢ / ١٩٩٤ والمتضمن سؤال سعادة النائب خليل حدادين .

أرجو ان اعلمكم أن وزارة الصحة لا تسمح بادخال أية مواد غذائية ما لم يتأكد لديها ، وبعد اجراء الفحوص المخبرية اللازمة ، انها صالحة للاستهلاك البشري ، وفي حال اكتشاف الوزارة لأي مواد غذائية غير صالحة فانها تقوم بأتلافها واحالة مروجيها للقضاء ، اما بخصوص نشر اسماء التجار فأن القانون يحظر ذلك لانه يقع تحت باب التشهير والذم والقدح خلافاً لاحكام المواد ١٨٨ ، ١٨٩ ، ١٩٣ ، من قانون العقوبات الاردني .

واقبلوا احترامي ،،،

وزير الصحة / الدكتور عارف البطاينة

معالي رئيس المجلس : الاستاذ خليل حدادين .

السيد خليل حدادين : شكراً معالي الرئيس .

اشكر معالي وزير الصحة على اجابته ، مع الاشارة لمخالفة معاليه للنظام الداخلي والذي ينص : على ان المهلة للرد هي (اسبوعين) فقط

والسؤال الموضوع اليوم كنت قد تقدمت به بتاريخ ٢٢ / ٢ / ١٩٩٤ ، وجواب معاليه جاء بـ ١٧ / ١ / ١٩٩٥ ، اما بخصوص عدم نشر اسماء التجار وذلك لأن القانون يحظر ذلك لانه يقع تحت باب التشهير والذم والقدح خلافاً لاحكام المواد (١٨٨ / ١٨٩ / ١٩٣) من قانون العقوبات ، على حد قول معالي الوزير وبالرجوع الى تلك المواد فلم اجد علاقة بين ذكر اسم التاجر المخالف والذي لا يتورع من ان يطعم شعبه سموم ومواد القانون التي ذكرها معالي الوزير فأن التاجر المخالف والذي يثبت القضاء ادانته لا بد وان يؤشر عيه حتى يعرفه جميع المواطنين وتكون عقوبة رادعة له ولامثاله وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، معالي وزير الصحة .

معالي وزير الصحة : شكراً للاستاذ الزميل خليل حدادين ، ارجو ان اذكر ان العقوبات تقع تحت باب التشهير والقدح حسب القانون ، ولكن بعد صدور الحكم ليس

لنا اي تحفظ على ذلك ، وسنقوم ان شاء الله بنشر الاسماء بعد التشاور مع معالي وزير العدل وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، البند الذي يليه .

السيد الامين العام :

٤ - الردود على الاقتراحات برغبة :-

١ - كتاب معالي وزير الاشغال العامة والاسكان رقم (١٢٦) تاريخ ٤ / ١ / ١٩٩٥ ، جواباً على الاقتراحات برغبة ذوات الارقام (٧ ، ٢١ ، ٢٧) المقدمة من أصحاب السعادة النواب : م. منير صوبر ، م. عبد موسى النهار ، حمزة منصور .

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

الموافق : ١٨ / ٣ / ١٩٩٤ م

دولة رئيس مجلس النواب

الموضـــوع : الاقتراحات برغبة

رقم الاقتراح : ٧

ارجو التكرم بعرض الاقتراح برغبة التالي على المجلس الموقر :

نص الاقتراح : فتح الطرق الزراعية التالية ان امكن :-

١ - الطريق من الثغرة الى جسر وادي شعيب .

٢ - الطرق من الثغرة الى جريحا .

٣ - الطريق من الفحيص الى قرادة ومنها الى السرو حتى سد الشونه الجنوبية .

جميع هذه الطرق في منطقة غرب وادي السير .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب **النائب**

المهندس منير صوبر **المهندس عبد موسى النهار**

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

التاريخ : ٢٥ / رمضان / ١٤١٤ هـ

الموافق : ٧ / آذار / ١٩٩٤ م

دولة رئيس مجلس النواب

الموضـــوع : الاقتراحات برغبة

رقم الاقتراح : ٢١

أرجو التكرم بعرض الاقتراح برغبة التالي على المجلس الموقر :

نص الاقتراح : آمل أن يتم ربط منطقة النصر بشارع عدن وصولاً الى الحزام الدائري للأهمية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

حمزة منصور

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

التاريخ : ٢٦ / رمضان / ١٤١٤ هـ

الموافق : ٨ / آذار / ١٩٩٤ م

دولة رئيس مجلس النواب

الموضـــوع : الاقتراحات برغبة

رقم الاقتراح : ٢٧

أرجو التكرم بعرض الاقتراح برغبة التالي على المجلس الموقر :

نص الاقتراح : آمل ان تقوم وزارة الاشغال العامة بتوسيع الطريق الدائري الواصل ما بين ابو علندا وطريق عمان الزرقاء وفصله بجزيرة وسطية ، علماً بأن المواطنين يقولون ان هذا المطلب كان مدرجاً على خطة عام ١٩٨٩ م

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

حمزة منصور

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

الرقـم : ٣ / ١٧ / ٢٧ / ٣٦١٤

التاريخ : ٢٤ / ١٢ / ١٩٩٤ م

معالي وزير الاشغال العامة والاسكان

قرر مجلس النواب الثاني عشر في جلسته الحادية عشرة من الدورة العادية الثانية المنعقدة بتاريخ ١١ / ١٢ / ١٩٩٤ ، الموافقة على احالة الاقتراحات ذوات الأرقام (٧ ، ٢١ ، ٢٧) تاريخ ٢٠ / ١١ / ١٩٩٤ ، والمقدمة من النواب السادة : م. عبد موسى النهار ، م. منير صوبر ، حمزة منصور لمعاليكم .

ارجو التكرم بالاطلاع والاجابة عليها خلال المدة القانونية .

واقبلوا فائق الاحترام ،،،

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

الرقـم : ٣ / ١٧ / ٢٧ / ١٧٥

التاريخ : ١٦ / ١ / ١٩٩٥ م

سعادة النائب السيد منير صوبر

سعادة النائب السيد عبد موسى النهار

ابعث اليكم صورة عن كتاب معالي وزير الاشغال العامة والاسكان رقم (١٢٦) تاريخ ٤ / ١ / ١٩٩٥ ، جواباً على الاقتراح برغبة رقم (٧) المقدم منكم .

للاطلاع على مضمونه .

واقبلوا الاحترام ،،،

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة الاشغال العامة والاسكان

الرقـم : ٠١٢١ - ٣ / ١٢٦

التاريخ : ٤ / ١ / ١٩٩٥ م

الموافق : ٢ / ٨ / ١٤١٥ هـ

معالي رئيس مجلس النواب

اشارة لكتاب معاليكم رقم ٣ / ١٧ / ٢٧ / ٣٦١٤ تاريخ ٢٤ / ١٢ / ١٩٩٤ م والمرفق بطيه الاقتراحات برغبة ذوات الارقام (٧ ، ٢١ ، ٢٧) تاريخ ٢٠ / ١١ / ١٩٩٤ بخصوص بعض الطرق الزراعية .

ارجو معاليكم التكرم بالعلم بما يلي :-

اولاً : بخصوص الاقتراحات برغبة رقم (٧) .

١ - طريق الثغرة / جسر وادي شعيب : يبلغ طول هذه الطريق ٦ كم وهي مفتوحة فتوحاً ترابياً بعرض مسرب واحد وهي بحاجة لاكمال الفتوح والتوسعة وانشاء عبارات وتبلغ كلفة الفتوح والعبارات حوالي (٤٠٠٠٠) اربعون الف دينار .

٢ - طريق الثغرة / جريبا : وهي طريق متفرعة من الطريق إعلاه ويبلغ طولها ٤ كم وبحاجة الى فتوح وعبارات وتبلغ كلفة الفتوح والعبارات حوالي (٣٠٠٠٠) ثلاثون الف دينار .

٣ - طريق الفحيص / قرادة / السرو / سد الشونة الجنوبية : ويبلغ طول هذه الطريق ٩ كم وهي بحاجة الى فتوح وعبارات وتبلغ كلفة الفتوح والعبارات حوالي (٥٠٠٠٠) خمسون الف دينار .

هذا وقد تمت الكتابة بهذا الخصوص الى مدير اشغال محافظة العاصمة لعرض هذه الطرق على اللجنة التنفيذية للمحافظة لادراجها على سلم الاولويات .

ثانياً : بخصوص الاقتراح برغبة رقم (٢١) بخصوص ربط منطقة النصر بشارع عدن وصولاً الى الحزام الدائري فيعتبر هذا الشارع من صلاحيات امانة عمان الكبرى .

ثالثاً : بخصوص الاقتراح برغبة رقم (٢٧) بخصوص توسيع الطريق الدائري الواصل مابين ابو علندا وطريق عمان / الزرقاء فقد تمت دراسة هذه الطريق لتصبح باربعة مسارب والوزارة بانتظار توفر المخصصات للمباشرة بتنفيذه .

واقبلوا فائق الاحتـــــرام ››

وزير الاشغال العامة والاسكان

الدكتور عبد الرزاق النسور

معالي رئيس المجلس : الزملاء الكرام حقيقة بدأنا ندرج بند جديد على جدول

الاعمال وهو الردود على الاقتراحات ، بدأت تصلنا اجوبة على ردود بعض المقترحات التي يتقدم بها الزملاء ، وسوف ندرج تباعاً على جدولا الاعمال الردود على هذه المقترحات لاحاطة الزميل والمجلس الكريم بالعلم على ردود الوزراء المختصين على هذه الاقتراحات ، الاستاذ احمد الكساسبة .

السيد احمد الكساسبة مقرر اللجنة الادارية :

بسم الله الرحمن الرحيم

شكراً معالي الرئيس .

اود ان اسجل باسم اللجنة الادارية الشكر الجزيل لهذا النهج من الحكومة الجديد ، حيث انه خلال الدورة الماضية والجزء الاول من هذه الدورة لم يرد اي رد على اقتراحات برغبة وكثير منها كانت تغيب ، لذلك هذا النهج جديد ارجو ان تعمقه الحكومة وباسم اللجنة الادارية مرة اخرى اسجل الشكر ، امل ان يستمر هذا النهج حتى نستطيع ان نختصر كثير من الوقت وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، الاستاذ عبد الكريم الدغمي .

السيد عبد الكريم الدغمي : شكراً معالي الرئيس .

حقيقة انه نهج جيد نشكر الحكومة عليه ونأمل ان يبقى مستمر هذا النهج ، ولكنني اود ان اشير معالي الرئيس الى نقطة غير ذلك تتعلق بالشكل ، الجواب على الاقتراحات برغبة التي يأتي من الحكومة او من الوزير المختص ، ارى ان لا يدرج على جدول الاعمال الا اذا تمسك به النائب الذي قدم الاقتراح ، بأن يكون هنالك مثلاً له تعقيب على طريقة السؤال او له استيضاح من الوزير ، او يريد ان يسأل او يأخذ وعداً من الحكومة او الى اخر ذلك ، اما ان يدرج كل جوابٍ على الاقتراح برغبة فاعتقد انها مسألة قد تكون مرهقة للمجلس وللامانة العامة ، لكن يكتفى بارسال جواب الوزير على الاقتراح برغبة الى النائب الذي قدم الاقتراح اصلاً ، ثم هذا النائب اذا رأى انه يريد ان يدرج على جدول الاعمال يقدم بذلك الى الامانة طلباً ويدرج بعد ذلك طلبه على جدول الاعمال وشكراً .

((وهنا انصت الجميع لاذان الظهر))

معالي رئيس المجلس : شكراً ، الاستاذ عبد موسى .

السيد عبد موسى النهار : شكراً معالي الرئيس .

اولاً شكراً جزيلاً لمعالي وزير الاشغال العامة على جوابه على سؤالنا برغبة ، الا انني اود ان اذكر في هذه المناسبة انه هذا نهجٍ سليم بأن يجاب علناً على هذه الاسئلة ، لأن ذلك يعد نوعاً من الالتزام امام المجلس بمحتوى الردود ، ولذلك لا ارى ما يراه زميلي الاخ عبد الكريم الدغمي في هذا الموضوع ، فارجو ان يستمر هذا النهج وهو نهجٍ حميد وشكراً .

معالي رئيس المجلس : الاستاذ سليمان السعد .

السيد سليمان السعد :

بسم الله الرحمن الرحيم

شكراً معالي الرئيس .

ايضاً اؤيد ما ذهب اليه اخي عبد موسى النهار ونخالف اخانا الكبير الاخ ابو فيصل فيما ذهب اليه ، لاننا نعلم ان هذه الردود التي تأتي من السادة الوزراء على هذه الاقتراحات لا شك بأنها تهم الوطن جميعاً ويهمني انا كنائب في منطقة جرش ايضا ان تكون كل المناطق مخدومة ، ثم يتبين لنا كذلك بعض الاسس والتعليمات التي ترد على احد الاقتراحات والاجوبة لأخينا الذي قدم الاقتراح مثلاً ، انا اذا اردت في منطقتي ان اقدم طلب مركز صحي لعائلة او لاسرة او لبلد لا يزيد عد سكانها عن (٢٥٠) نسمة ، لا استطيع ثانية ان اقدم اقتراح لمعالي الوزير بل لا بد من توفير (٥٠٠) شخص ، بينما لو ذهبت هذه الاجابة الى النائب الذي اقترح هذا الاقتراح فقط انا لا يمكن ان اعلم هذه المعلومة ، وبالتالي سأزيد ارباكات واقتراحات لا مبرر لها ، ولذلك هذا نهج سليم ان توزع جميع الاجابات على النواب وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً ، الحقيقة هذه القضية محسومة في النظام الداخلي في الموضوع طبعا وهي تتعلق بالاقتراحات برغبة ، لكن المادة (٩٣) تنص بأن :

أ- يخبر الوزراء المجلس بما يتم في الاقتراحات برغبات التي احيلت عليهم في مدة لا تتجاوز ثلاثة اشهر الا اذا قرر المجلس اجلاً اقصر .

ومن هنا فالعملية عملية اخبار للمجلس بما يتم في هذه الاقتراحات هذا ما يحدده النظام الداخلي السادة الزملاء ارجو ان نلتزم في هذا الموضوع ، البند الذي يليه .

السيد الامين العام :

٢ - كتاب معالي وزير البريد والاتصالات رقم (٢٠٧) تاريخ ٤ / ١ / ١٩٩٥ ، جواباً على الاقتراح برغبة رقم (١٣١) المقدم من سعادة النائب المهندس حماد ابو جاموس .

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النوب

التاريخ : ١٩ / ٢ / ١٩٩٤ م

دولة رئيس مجلس النواب

الموضــوع : الاقتراحات برغبة

رقم الاقتراح : ١٣١

أرجو التكرم بعرض الاقتراح التالي على المجلس الموقر :

نص الاقتراح : تعاني منطقة القادسية في حي المشيرفة / منطقة ماركا الشمالية والواقعة جنوب جبل فيصل غرب شركة المنظفات الكيماوية من عدم وجود اعمدة للهاتف وتوصيل الخدمة الهاتفية .

نرجو من معالي وزير المواصلات السلكية واللاسلكية اتخاذ الاجراءات السريعة مع ذوي العلاقة وشكراً .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

حماد ابو جاموس

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

الرقم : ٣ / ١٧ / ٢٧ / ١٧٩

التاريخ : ١٦ / ١ / ١٩٩٥ م

سعادة النائب السيد حماد ابو جاموس

ابعث اليكم صورة عن كتاب معالي وزير البريد والاتصالات رقم ١ / ١ / ٣٣ / ٧ / ١ / ٢٠٧ تاريخ ٤ / ١ / ١٩٩٥ ، جواباً على الاقتراح برغبة رقم (١٣١) المقدم منكم . للاطلاع على مضمونه

واقبلوا الاحترام ،،،

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

الرقم : ٣ / ١٧ / ٢٧ / ٣٥٨٧

التاريخ : ٢١ / ١٢ / ١٩٩٤ م

معالي وزير البريد والاتصالات

قرر مجلس النواب الثاني عشر في جلسته الحادية عشرة من الدورة العادية الثانية المنعقدة بتاريخ ١١ / ١٢ / ١٩٩٤ الموافقة على احالة الاقتراحات برغبة ذوات الارقام (١٣١ ، ١٣٢) تاريخ ٢٦ / ٢ / ١٩٩٤ والاقتراح برغبة ذي الرقم (١٧) تاريخ ٢٠ / ١١ / ١٩٩٤ لمعاليكم والمقدمة من النواب السادة : م. حماد ابو جاموس ، فواز الزعبي ، وحمزة منصور .

ارجو التكرم بالإطلاع والإجابة عليها خلال المدة القانونية .

واقبلوا الاحترام ،،،

م. سعد هايل السرور

رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

التاريخ : ١٩ / ٢ / ١٩٩٤ م

دولة رئيس مجلس النواب

الموضــوع : الاقتراحات برغبة

رقم الاقتراح : ١٣٢

أرجو التكرم بعرض الاقتراح برغبة التالي على المجلس الموقر :

نص الاقتراح : إنشاء مبنى لمديرية الاتصالات لكي تخدم الرمثا ولوائها كونها لا يوجد مثل هذا البناء في الرمثا على الرغم بأن قطعة الأرض متوفرة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب / فواز الزعبي

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس النواب

التاريخ : ٢٥ / رمضان / ١٤١٤ هـ

الموافق : ٧ / آذار / ١٩٩٤ م

دولة رئيس مجلس النواب

الموضـــــوع : الاقتراحات برغبة

رقم الاقتراح : ١٧

ارجو التكرم بعرض الاقتراح برغبة التالي على المجلس الموقر :

نص الاقتراح : أمل ان يتم تزويد حي الأميرة عالية الشرقي في منطقة النصر بالخدمة الهاتفية اللازمة حيث يعاني المواطنون هناك من نقص الخدمة الهاتفية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

حمزة منصور

بسم الله الرحم الرحيم

مؤسسة المواصلات السلكية واللاسلكية

الرقـم : ١ / ١ / ٣٣ / ٧ / ١ / ٢٠٧

التاريخ : ٤ / ١ / ١٩٩٥ م

معالي رئيس مجلس النواب

اشارة لكتاب معاليكم رقم ٣/١٧/٢٧/٣٥٨٧ تاريخ ٢١ / ١٢ / ١٩٩٤ المتعلق باحالة الاقتراح برغبة ذي الرقم (١٣١) تاريخ ٢٦ / ٢ / ١٩٩٤ المقدم من النائب السيد حماد ابو جاموس .

ارجو معاليكم التلطف للعلم بما يلي :-

- منطقة القادسية في جبل المشيرفة ، منطقة ماركا ، المنطقة مخدومة بخدمة هاتفية آلية ، سيتم تنفيذ مشروع محدود لزيادة تلك الخطوط في المنطقة بخطوط اضافية بواقع ٢٠٠ خط كحل مرحلي مؤقت خلال النصف الاول من عام ١٩٩٥ لحين تغطية هذه المنطقة بالتابع الالكتروني المقرر انشاؤه في منطقة المشيرفة ضمن مشروع البرنامج الوطني للاتصالات عام ١٩٩٣ - ١٩٩٨ .

واقبلوا فائق الاحترام ،،،،

وزير البريد والاتصالات

رئيس مجلس الادارة

الدكتور هاشم الدباس

معالي رئيس المجلس : الاستاذ حماد ابو جاموس تفضل .

السيد حماد ابو جاموس :

اولاً نشكر معالي وزير الاتصالات على اجابته ، ونأمل من معاليه تأكيد زيادة الخطوط بواقع (٢٠٠) خط وان توزع بالعدل وخاصة لسكان تلك المنطقة خلال النصف الاول من هذا العام ، كما نأمل من معالي الوزير ان يفيدنا هل بوشر بمشروع التابع الالكتروني المقرر انشاؤه بين الاعوام (٩٣ - ٩٨) ومتى ستستفيد منه تلك المنطقة وشكراً سيدي الرئيس .

معالي رئيس المجلس : البند الذي يليه .

السيد الامين العام :

٣ - كتاب معالي وزير الصحة رقم (٤) تاريخ ١١ / ١ / ١٩٩٥ ، جواباً على الاقتراحات برغبة ذوات الارقام (١١٦ ، ١١٧ ، ١١٨ ، ١٢٣ ، ١٢٩ ، ١٣٠ ، ١٠ ، ٣٠) المقدمة من اصحاب السعادة السادة النواب : جميل الحشوش ، د. احمد القضاة ، د. همام سعيد ، د. عبد الرزاق طبيشات ، م. حماد ابو جاموس ، حمزة منصور .

بسم الله الرحمن الرحيم

دولة رئيس مجلس النواب

الموضـــــوع : الاقتراحات برغبة

رقم الاقتراح : ١١٦

ارجو التكرم بعرض الاقتراح برغبة التالي على المجلس الموقر :

نص الاقتراح : اقترح على معالي وزير الصحة بانشاء عناية حثيثة في مستشفى غور الصافي علماً ان جميع العمليات تعمل داخل المستشفى ولا يوجد عناية حثيثة في المستشفى علماً ان درجة الحرارة تصل في الصيف الى درجة ٤٥ م وعلاوة على ذلك كثرة الذباب وبعد المنطقة عن محافظة الكرك .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب / جميل الحشوش

بسم الله الرحم الرحيم

دولة رئيس مجلس النواب

الموضـــــوع : الاقتراحات برغبة

رقم الاقتراح : ١١٧

ارجو التكرم بعرض الاقتراح برغبة التالي على المجلس الموقر :

نص الاقتراح : إحداث مركز صحي شامل على مثلث الوهادنة لخدمة قرى الوهادنة دير الصمادية ، الهاشمية حلاوة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

الدكتور احمد القضاه

بسم الله الرحمن الرحيم

دواة رئيس مجلس النواب

الموضوع : الاقتراحات برغبة

رقم الاقتراح : ١١٨

أرجو التكرم بعرض الاقتراح برغبة التالي على المجلس الموقر :

نص الاقتراح : إحداث مركز صحي شامل على مثلث اشتفينا لخدمة قرى عرجان ، باعون ، راسون ، أوصرة ، بحنا ، الطيارة ، ام الينابيع ، المرجم ، صعار ، صخرة عبين ، ساميا ، عفنا .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب / الدكتور أحمد القضاة

بسم الله الرحمن الرحيم

التاريخ : ٣ / رمضان / ١٤١٥ هـ

الموافق : ١٣ / ٢ / ١٩٩٤ م

دولة رئيس مجلس النواب

الموضــــوع : الاقتراحات برغبة
رقم الاقتراح : ١٢٣

ارجو التكرم بعرض الاقتراح برغبة التالي على المجلس الموقر :

نص الاقتراح : اقترح ايجاد مركز صحي في منطقة غرب وادي السير ، منطقة ابو السوس وثماني قرى في هذه المنطقة التي يحتاج المواطنون فيها الى الرعاية الصحية من خلال مركز صحي مناسب .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب / الدكتور همام سعيد

بسم الله الرحمن الرحيم

دولة رئيس مجلس النواب

الموضــــوع : الاقتراحات برغبة
رقم الاقتراح : ١٢٩

ارجو التكرم بعرض الاقتراح برغبة التالي على المجلس الموقر .

نص الاقتراح : « الحي الشمالي لمدينة اربد الواقع شمال مخيم اربد بحاجة ماسة لمركز صحي حيث يسكن هذا الحي اكثر من اربعين ألف مواطن .

لذلك اقترح علىمعالي وزير الصحة فتح مركز صحي للضرورة الماسة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

الدكتور عبد الرزاق طبيشات

بسم الله الرحمن الرحيم

دولة رئيس مجلس النواب

الموضــــوع : الاقتراحات برغبة
رقم الاقتراح : ١٣٠

أرجو التكرم بعرض الاقتراح برغبة التالي على المجلس الموقر :

نص الاقتراح : حيث انه تبين علمياً تلوث المياه من المياه الجوفية من محطات التنقية بشكل عام ومن النفايات الصناعية بشكل خاص وحيث ان المياه هي عنصر حياة او موت للانسان في الاردن فقد اتخذت اجراءات حكومية كثيرة لتنقية المياه العادمة من الصناعات وغيرها الا انه فات الاجراءات الحكومية الادوية والسموم التي تستعملها المستشفيات الخاصة ويتم مزجها بالمغاسل والمياه العادمة الخارجة من هذه المستشفيات مما يسبب تلوث المياه التي تصل الى السدود وبشكل خاص سد الملك طلال ولذلك نرجو من الحكومة - وزارة الصحة - اتخاذ الاجراءات اللازمة مع المستشفيات الخاصة لوضع محطات تنقية في هذه المستشفيات بقصد تلافي هذه المشكلة مع الاحترام .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب
حماد ابو جاموس

بسم الله الرحمن الرحيم

التاريخ : ٢٥ / رمضان / ١٤١٤ هـ

الموافق : ٧ / آذار / ١٩٩٤ م

دولة رئيس مجلس النواب

الموضــــوع : الاقتراحات برغبة

رقم الاقتراح : ١٠

ارجو التكرم بعرض الاقتراح برغبة التالي على المجلس الموقر :

نص الاقتراح : آمل تشييد مركز صحي في حي الربوة (الحرشة) في منطقة النصر حيث يفتقر هذا الحي الذي يقدر عدد سكانه بعشرة آلاف مواطن الى مركز صحي .

وتفضلوا بقول فائق الاحترام

النائب

حمزة منصور

بسم الله الرحمن الرحيم

التاريخ : ٢٦ / رمضان / ١٤١٤ هـ

الموافق : ٨ / آذار / ١٩٩٤ م

دولة رئيس مجلس النواب

الموضــــوع : الاقتراحات برغبة

رقم الاقتراح : ٣٠

أرجو التكرم بعرض الاقتراح برغبة التالي على المجلس الموقر :

نص الاقتراح : آمل ان تتدارس وزارة الصحة امكانية اقامة مركز صحي في منطقة نادي السباق الملكي نظراً للحاجة الماسة الى هذا المركز .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

حمزة منصور

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة الاردنية الهاشمية
مجلس النواب
الرقــم : ٣ / ١٧ / ٢٧ / ٣٥٨٩
التاريخ : ٢١ / ١٢ / ١٩٩٤ م

معالي وزير الصحة

قرر مجلس النواب الثاني عشر في جلسته الحادية عشرة من الدورة العادية الثانية المنعقدة بتاريخ ١١ / ١٢ / ١٩٩٤ ، الموافقة على إحالة الاقتراحات برغبة ذوات الأرقام (١١٦ ، ١١٧ ، ١١٨ ، ١٢٣ ، ١٢٩ ، ١٣٠) تاريخ ١٤ ، ١٧ ، ٢٠ ، ٢٢ / ٢ / ١٩٩٤ ، والاقتراحات برغبة ذوات الارقام (١٠ ، ٣٠) تاريخ ٢٠ / ١٠ / ١٩٩٤ الى معاليكم والمقدمة من النواب السادة : جميل الحشوش ، د. أحمد القضاة ، د. همام سعيد ، د. عبد الرزاق طبيشات ، م. حماد ابو جاموس ، حمزة منصور .

ارجو التكرم بالاطلاع والاجابة عليها خلال المدة القانونية

واقبلوا فائق الاحترام ،،،

م. سعد هايل السرور
رئيس مجلس النواب

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة الصحة
الرقــم : ع / ع / ٣ / ٤
التاريخ : ١١ / ١ / ١٩٩٥ م

معالي رئيس مجلس النواب

اشارة لكتاب معاليكم رقم ٣ / ١٧ / ٢٧ / ٣٥٨٩ تاريخ ٢١ / ١٢ / ١٩٩٤

ومرفقه الاقتراحات برغبة ذوات الارقام ١١٦ ، ١١٧ ، ١١٨ ، ١٢٣ ، ١٢٩ ، ١٣٠ تاريخ ١٤ و ١٧ و ٢٠ و٢٢ / ٢ / ١٩٩٤ والاقتراحات برغبة رقم ١٠ و ٣٠ تاريخ ٢٠ / ١٠ / ١٩٩٤ المقدمة من السادة جميل الحشوش والدكتور احمد القضاة والدكتور همام سعيد والدكتور عبد الرزاق طبيشات والمهندس حماد ابو جاموس وحمزة منصور .

ارجو ان ابين لمعاليكم ما يلي :-

اولاً : الاقتراح المقدم من سعادة النائب جميل الحشوش بخصوص انشاء وحدة عناية حثيثة في مستشفى غور الصافي :

ارجو ان ابين ان وزارة الصحة تستشعر دائماً الحاجة الى تزويد كافة مستشفياتها بما تحتاجه من اجهزة متطورة ورفدها بكافة الخدمات سواء كانت هذه المستشفيات رئيسية او فرعية .

وحيث انه يجري حالياً انشاء مستشفى حديث في مدينة الكرك يؤمل ان يباشر عمله خلال الشهور القليلة القادمة فان الوزارة ستعمل على نقل وحدة العناية الحثيثة الموجودة في مستشفى الكرك الحالي الى مستشفى غور الصافي .

ثانياً : الاقتراح المقدم من سعادة النائب الدكتور احمد القضاة بخصوص احداث مركز صحي شامل على مثلث الوهادنة :

لقد طلبت من عطوفة محافظ اربد بموجب كتابي رقم رص ١٢ /١٣/ ١٧٥٦ تاريخ ٩ / ٣ / ١٩٩٣ الطلب من اهالي مثلث الوهادنة التبرع بقطعة ارض مناسبة لادراجها ضمن خطط الوزارة لانشاء مركز صحي شامل عليها ولكن لغاية الآن لم يتم التبرع بقطعة الارض المطلوبة .

ثالثاً : الاقتراح المقدم من سعادة النائب الدكتور احمد القضاة بخصوص احداث مركز صحي شامل على مثل اشتفينا .

لقد تم رصد المخصصات اللازمة في موازنة العام الحالي ١٩٩٥ من الباب الثاني لانشاء مركز صحي شامل على مثلث اشتفينا .

رابعاً : الاقتراح المقدم من سعادة النائب الدكتور همام سعيد بخصوص ايجاد مركز صحي في منطقة غرب وادي السير منطقة ابو السوس .

ان عدد سكان قرية ابو السوس ٢٥٠ نسمة حسب التقديرات السكانية الصادرة عن دائرة الاحصاءات العامة ١٩٩٣ ، وان الأسس المتبعة لاحداث مراكز صحية تتطلب وجود ٥٠٠ شخص على الاقل .

خامساً : الاقتراح المقدم من معالي النائب الدكتور عبد الرزاق طبيشات بخصوص حاجة الحي الشمالي في مدينة اربد الى مركز صحي .

ارجو ان ابين ان الوزارة قامت ببناء مركز صحي الرازي الاولي والذي يبعد عن منطقة الحي الشمالي ما يقرب من واحد ونصف كيلو متر تقريباً ويجري حالياً البحث عن بناء لمركز صحي في الحي الشمالي ليخدم المنطقة التي اشار لها سعادة النائب في اقتراحه .

سادساً : الاقتراح المقدم من سعادة النائب المهندس حماد ابو جاموس بخصوص وضع محطات تنقية للمستشفيات الخاصة .

ارجو ان ابين ان وزارة الصحة قامت بالطلب من دولة رئيس الوزراء بموجب كتابي رقم ص ب / وص / ٢٩ / ٣٦٣١ تاريخ ١٨ / ١٢ / ١٩٩٤ للموافقة على تشكيل لجنة فنية من وزارات التخطيط والصناعة والتجارة والشؤون البلدية والقروية والبيئة والصحة تضم مختصين في مجال ادارة الفضلات الصلبة الخطرة الناتجة عن القطاعات الطبية المختلفة لصياغة مشروع للتعامل السليم مع هذه الفضلات في حال الموافقة على تشكل اللجنة سيتم اتخاذ الخطوات الفعلية التي تضمن وضع الاسس الصحية السليمة للتعامل مع هذه الفضلات .

سابعاً : الاقتراح المقدم من سعادة النائب السيد حمزة منصور بخصوص انشاء مركز صحي في حي الربوة " الحرشة " منطقة النصر .

ارجو العلم انه يوجد لوزارة الصحة مركز صحي اولي في منطقة الربوة يبعد اقل من كيلو متر عن حي الحرشة .

ثامناً : الاقتراح المقدم من سعادة النائب السيد حمزة منصور بخصوص انشاء مركز صحي في منطقة نادي السباق الملكي .

ارجو ان ابين ان وزارة الصحة تقوم بالبحث عن بناء مناسب يقع في منطقة متوسطة ما بين الربوة ومنطقة نادي السباق لانشاء مركز صحي يخدم المنطقتين المذكورتين .

واقبلوا احترامي

وزارة الصحة

الدكتور عارف البطاينة

نسخة / المدير عام الشؤون الادارية
نسخة / المدير عام الشؤون الفنية
نسخة / المدير عام صحة محافظة العاصمة
نسخة / المديرعام صحة محافظة المفرق
نسخة / المدير عام صحة محافظة اربد
نسخة / المدير التزويد
نسخة / المدير الخدمات والنقل
نسخة / المدير صحة البيئة
نسخة / المدير الرقابة وضبط الجودة

معالي رئيس المجلس : الدكتور همام سعيد .

الدكتور همام سعيد : شكراً معالي الرئيس . اشكر معالي وزير الصحة على اجابته ، لكن كان الجواب منصباً على قرية ابو السوس ، علماً بأن هذه القرية وحولها عدد من القرى (٨) قرى اخرى ليس فيها مركز صحي ، فيه منطقة واسعة ومنطقة شبه نائية ، واحضار مريض من هذه المنطقة الى المناطق الموجود فيها مركز صحي لا شك انه امر في غاية العسر ، ثم في ظني بأن الاحصائية المذكورة على الاقل تغيرت مع الاحصائيات الجديدة في المنطقة ، ارجو من معالي وزير الصحة ان يعود الى الارقام الجديدة ، والى المنطقة الواسعة ، والى فعلاً مساعدة المواطنين في هذه المنطقة بأيجاد مركز صحي مناسب لمنطقة واسعة وليس لقرية واحدة وشكراً .

معالي رئيس المجلس : الزملاء الافاضل ايضاً اود ان اؤكد مرة ثانية بأن هذه الردود لغايات اخبار المجلس بإجابة الوزراء على الاقتراحات ، ولا اعتقد ان هناك مجال الحوار فيها ومناقشتها هي لقضية الاخبار ، الا اذا كان هناك اي رأي اخر يخالف هذه المادة المطروحة في النظام ، وقد استذكرت هذه المواد ولا اعتقد ان هناك مادة اخرى تتعلق بموضوع الاقتراحات خلاف هذه المادة ، نقطة نظام استاذ سليمان السعد .

السيد سليمان السعد : شكراً معالي الرئيس .

صدر من معاليك اكثر من مرة تنويه بأن هذا فقط للاخبار ، لكن هل يمنع النظام الداخلي من مدارسة هذا الاقتراح الوارد او هذه الاجابة على الاقتراح برغبة الواردة من الوزير الى النائب ، وان يتدارس النواب حتى جميعاً هذه الاجابة اذا كانت غير مقنعة او تتطلب شيئاً من الايضاح ، لا ادري يعني هل النظام الداخلي يمنع ام لا وشكراً .

معالي رئيس المجلس : لا اعتقد انه هناك مدارسة الآن في المجلس ، الحقيقة الاقتراح سبق وان حول من خلال اللجنة الادارية ، واعتقد ان اللجنة الادارية ناقشت واقرّت هذا الاقتراح ، ثم الاقتراح ايضاً عاد الى المجلس واقرّ المجلس قرار اللجنة الادارية ، اعتقد ان هذه الآلية التي تمت فيها هذه الاقتراحات بالاصل ، استاذ عبد الله اخو ارشيدة .

السيد عبد الله اخو ارشيدة : شكراً معالي الرئيس .

الحقيقة اردت ان اوضح حسب معلوماتي للزميل سليمان حول سؤاله السؤال هو يتعلق بموضوع عام ويقدم الى الوزير وله مُهل محددة في النظام الداخلي ، او هو ربما يكون على اهمية معينة يختص بكافة مصالح البلد او جزء منها اوكذا ، اما الاقتراح فهو عبارة عن تقديم طلب بانشاء شيء ، او باحداث وضع معين او اداء خدمة في اي مكان فهذا يخص النائب ، لذلك ترى النظام الداخلي وهو يصرّ على تفسيره اذا رأى المجلس واذا رغب واذا قنع ويكررها في المواد المختصة في الاقتراح ، فلذلك مناقشته واعادة مناقشة السؤال لا اعتقد ان ذلك ممنوع في النظام الداخلي ، وبما ان الحكومة قد قبلت بهذا ،

والمجلس طبق النظام واذا كان هناك اقتراح من الاهمية واحب احد الزملاء ان يثير موضوع فليقدم كتابة مرة ثانية الى الرئاسة ويقول :

ان اجابة معالي الوزير على اقتراحي في الموضوع الفلاني يتناقض مع كذا وكذا وكذا ، وهذا حفاظاً على وقت المجلس وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً ، معالي نائب رئيس الوزراء .

معالي نائب رئيس الوزراء ووزير التربية والتعليم : شكراً معالي الرئيس .

الفرق كبير بين السؤال والاقتراح برغبة ، في الاقتراح برغبة الحكومة تقول رأيها وتخبر المجلس بذلك وينتهي الموضوع ، لكن هذا لا يحول بين سعادة النائب وان يحول الأمر الى سؤال ، او قد يحوله الى استجواب ، او يحوله مع زملائه الى مناقشة ، لكن في موضوع الاقتراح برغبة الحكومة تقول رأيها وتبلغ المجلس وينتهي الموضوع هناك ، لكن هذا لا يحول بين النائب وبين تحويله هذه الرغبة الى اي صيغة اخرى من صيغ التساؤل او المسائلة وشكراً سيدي الرئيس .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، البند الذي يليه .

السيد الامين العام :

٥ – الاقتراحات برغبة :-

١ – اقتراح برغبة رقم (٦٤) تاريخ ٢٢ / ١٠ / ١٩٩٥ ، مقدم من سعادة النائب الدكتور محمد الحاج بشأن إنشاء نفقين أو جسرين على اوتوستراد عمان – الزرقاء الأول عند اسكان الأمير هاشم والثاني عند مسلخ الرصيفة .

٢ – اقتراح برغبة رقم (٦٥) تاريخ ٢٢ / ١ / ١٩٩٥ ، مقدم من سعادة النائب السيد بدر الرياطي بشأن تعيين مفتي في مدينة العقبة .

٣ – اقتراح برغبة رقم (٦٦) تاريخ ٢٨ / ١ / ١٩٩٥ ، مقدم من سعادة النائب السيد ضيف الله المومني بشأن توفير جهاز غسيل الكلى في مستشفى الايمان/عجلون .

بسم الله الرحمن الرحيم

التاريخ : ١٠ / شعبان / ١٤١٥ هـ

الموافق : ١١/ ١ / ١٩٩٤ م

معالي رئيس مجلس النواب

الموضـــوع : الاقتراحات برغبة

رقم الاقتراح : ٦٤

ارجو التكرم بعرض الاقتراح برغبة التالي على المجلس الموقر :

نص الاقتراح : اقترح انشاء نفقين أو جسرين على اتوستراد عمان – الزرقاء ، الاول عند اسكان الامير هاشم والثاني عند مسلخ الرصيفة نظراً للأهمية القصوى لهذين المقطعين وكثرة

السيارات الداخلة والخارجة من هاتين المنطقتين الى عمان والزرقاء .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

د. محمد الحاج

بسم الله الرحمن الرحيم

التاريخ : ١٤ / شعبان / ١٤١٥ هـ

الموافق : ١٥ / كانون الثاني / ١٩٩٥ م

معالي رئيس مجلس النواب

الموضـــوع : الاقتراحات برغبة

رقم الاقتراح : ٦٥

ارجو التكرم بعرض الاقتراح برغبة التالي على المجلس الموقر :

نص الاقتراح : تفتقر محافظة العقبة الى وجود مفتي يجيب على استفسارات المواطنين الدينية .

اقترح على وزارة الاوقاف تعيين مفتي في مدينة العقبة يلتحق بمديرية الاوقاف وذلك من خلال طرح مسابقة لحملة الشهادة الشرعية في المحافظة ، وبذلك يتم التسهيل على الناس والتخفيف من معاناتهم واضطرار الكثير منهم للسفر الى عمان او معان ، وبعضهم يجتريء على الحرام لأنه لا يملك ما يوصله الى المفتي خارج المحافظة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب / بدر صالح الرياطي

بسم الله الرحمن الرحيم

الموافق : ١٥ / ١ / ١٩٩٥ م

معالي رئيس مجلس النواب

الموضـــوع : الاقتراحات برغبة

رقم الاقتراح : ٦٦

أرجو التكرم بعرض الاقتراح برغبة التالي على المجلس الموقر :

نص الاقتراح : توفير جهاز غسيل الكلى في مستشفى الايمان / عجلون حيث يوجد ثلاثة عشرة حالة في المحافظة يذهبون الى اربد حيث يزيدهم التنقل تعباً على تعب .

واقبلوا الاحترام

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب

ضيف الله المومني

معالي رئيس المجلس : هل يرى المجلس تحويلها الى اللجنة الادارية كما جرت عليه العادة ؟

موافقة .

السيد الامين العام :

٦ - طلب استقالة مقدم من سعادة النائب الدكتور بسام العموش من عضوية لجنة التربية والتعليم وانضمامه الى عضوية اللجنة القانونية .

بسم الله الرحمن الرحيم

١٨ / شعبان ١٤١٥ هـ

١٩ / ١ / ١٩٩٥ م

معالي رئيس مجلس النواب المكرم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد ...

فأرجو التكرم بقبول استقالتي من لجنة التربية والتعليم ، واضافة اسمي الى عضوية اللجنة القانونية .

ولكم جزيل الشكر

النائب

د. بسام العموش

معالي رئيس المجلس : دكتور بسام .

الدكتور بسام العموش : سيدي اعتبار هذا الأمر منتهي باعتبار انه تاريخ تقديمي قبل ان نجتمع في قاعة الصور ، وبالتالي انا منسحب من لجنة التربية والتعليم ولا اريد ان انضم الى اللجنة القانونية باعتبار اني في لجنتين وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، البند الذي يليه .

السيد الامين العام :

٧ - كتاب دولة رئيس مجلس الأعيان رقم (٣٦٤٨) تاريخ ٢٠ / ١٢ / ١٩٩٤ ، والمتضمن الموافقة على مشروع القانون المعدل لقانون دعاوى الحكومة لسنة ١٩٩٤ ، كما ورد من مجلس النواب مع اجراء التعديل على الفقرة (د) المعدلة للمادة (٤) من القانون الاصلي .

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس الاعيان

الرقم : م ق / ٢٦ / ٣٦٤٨

التاريخ : ٢٥ / ١٢ / ١٩٩٤ م

معالي رئيس مجلس النواب المحترم

اشارة الى كتابكم رقم م ق / ٢٦ / ٣٢١٠ تاريخ ١٩ / ١١ / ١٩٩٤ .

قرر مجلس الاعيان في جلسته السابعة من الدورة العادية الثانية المنعقدة بتاريخ ٢٢ / ١٢ / ١٩٩٤ ، الموافقة على (مشروع القانون المعدل لقانون دعاوى الحكومة لسنة ١٩٩٤) كما ورد من مجلس النواب مع اجراء التعديل التالي على الفقرة (د) المعدلة للمادة (٤) من القانون الاصلي :

د - يجوز للنائب العام ، بتنسيب من رئيس هيئة الاركان المشتركة بالنسبة للضباط الحقوقيين في القوات المسلحة أو بتنسيب من مدير الأمن العام بالنسبة للضباط الحقوقيين ، في الأمن العام أن ينتدب بأمر خطي أحد هؤلاء الضباط الحقوقيين ليتولى الدفاع عن الحكومة في الدعاوى

الخاصة بالقوات المسلحة او الامن العام سواء أكانت الحكومة مدعية أم مُدَّعى عليها في تلك الدعاوى ومتابعة تنفيذ الأحكام الصادرة فيها لدى دوائر الإجراء .

ارجو معاليكم عرضه على مجلس النواب لإجراء المقتضى .

واقبلوا الاحترام ،،،

أحمد اللوزي

رئيس مجلس الأعيان

معالي رئيس المجلس : رئيس اللجنة القانونية تفضل .

السيد عبد الكريم الدغمي :

شكراً معالي الرئيس .

حقيقة ان التعبير الذي ادخله مجلس الاعيان الموقر هو تعديل طفيف يتعلق بتفعيل المادة ، المادة كما وردت من مجلس النواب ، وردت من مجلس الاعيان ولكنهم ارادوا التوضيح وارادوا المزيد من التوضيح فأعادوا الينا هذه الفقرة ، وانا ارى انها لا تحتاج الى احالة للجنة القانونية وان نصوت عليها هنا وان ننتهي من هذا القانون كما ورد من مجلس الاعيان انا اؤيد الموافقة .

معالي رئيس المجلس : شيخ ابراهيم زيد

الدكتور ابراهيم زيد الكيلاني : شكراً معالي الرئيس .... يقرأ علينا المادة والتعديل حتى نكون على بينة .

معالي رئيس المجلس : قراءة اولية .

السيد عبد الكريم الدغمي رئيس اللجنة القانونية :

د - يجوز للنائب العام ، بتنسيب من رئيس هيئة الأركان المشتركة بالنسبة للضباط الحقوقيين في القوات المسلحة أو بتنسيب من مدير الأمن العام بالنسبة للضباط الحقوقيين ، في الأمن العام أن ينتدب بأمر خطي أحد هؤلاء الضباط الحقوقيين ليتولى الدفاع عن الحكومة في الدعاوى الخاصة بالقوات المسلحة أو الأمن العام سواء أكانت الحكومة مدعية أم مدعى عليها في تلك الدعاوى ومتابعة تنفيذ الأحكام الصادرة فيها لدى دوائر الإجراء .

مجرد تفصيل شيخ ابراهيم فقط ، كان يقول :

يجوز للنائب العام بتنسيب من رئيس هيئة الاركان المشتركة او من مدير الأمن العام انتداب احد الضباط كذا كذا ، احسن ما يصير اختلاط رأى مجلس الاعيان انه يجوز للنائب العام بتنسيب من رئيس هيئة الاركان المشتركة بالنسبة للضباط الحقوقيين في القوات المسلحة ، او بتنسيب من مدير الأمن العام بالنسبة للضباط الحقوقيين في الأمن العام .

ففصل الموضوع بشكل اكثر وضوحاً ، وللذلك اقترح الموافقة .

معالي رئيس المجلس : اقتراح الزميل يرى ان التعديل ليس جوهرياً على المادة بقدر ما هو تعديل توضيحي ، هل يرى المجلس الآن النظر في هذه المادة توفيراً وكسباً للوقت ، معالي رئيس اللجنة تفضل .

السيد رئيس اللجنة : نصوت عليها .

معالي رئيس المجلس : انا طلبت من المجلس هل يرى بحثها الآن ، ارجو ان تقرأ التعديل ونطلب تصويت عليها .

السيد رئيس اللجنة : يا سيدي اعيد اللي قرأته امرك .

د - يجوز للنائب العام ، بتنسيب من رئيس هيئة الأركان المشتركة بالنسبة للضباط الحقوقيين في القوات المسلحة او بتنسيب من مدير الأمن العام بالنسبة للضباط الحقوقيين ، في الأمن العام أن ينتدب بأمر خطي أحد هؤلاء الضباط الحقوقيين ليتولى الدفاع عن الحكومة في الدعاوى الخاصة بالقوات المسلحة أو الأمن العام سواء أكانت الحكومة مدعية أم مدعى عليها في تلك الدعاوى ومتابعة تنفيذ الأحكام الصادرة فيها لدى دوائر الإجراء .

هذا هو القرار الذي نوصي بالتصويت عليه .

معالي رئيس المجلس : هل يوافق المجلس على القرار ؟

اكثرية موافقة . البند الذي يليه .

السيد الامين العام :

٨ - قرار اللجنة الادارية رقم (٩) تاريخ ١٩٩٥/١/٢٢ ، والمتضمن بعض الاقتراحات برغبة وبعض الشكاوى .

معالي رئيس المجلس : مقرر اللجنة الادارية تفضل .

السيد احمد الكساسبة مقرر اللجنة الادارية :

بسم الله الرحمن الرحيم

اجتمعت اللجنة الادارية لمجلس النواب الثاني عشر بنصابها القانوني بتاريخ ١٩٩٥/١/٢٢ ، برئاسة سعادة النائب السيد محمد عودة النجادات رئيس اللجنة وحضور مقررها سعادة النائب السيد احمد الكساسبة وحضر الاجتماع اصحاب المعالي والسعادة الاعضاء السادة :

فياض جرار ، نادر الظهيرات ، طلال عبيدات ، ابراهيم سمارة ، وتغيب بمعذرة سعادة النائب السيد خالد العجارمة .

ونظرت اللجنة بالاقتراحات برغبة المحالة اليها من المجلس الكريم وقررت ما يلي :

١ - الاقتراح برغبة رقم (٥١) تاريخ ١٩٩٤/١٢/٢٢ والمقدم من سعادة النائب السيد احمد الكساسبة ، بشأن

ترفيع قضاء عي / محافظة الكرك الى لواء ، كذلك انشاء مديرية ناحية في كل من الطيبة الجنوبية ومنطقة الشهابية.

(ترى اللجنة جواز النظر واحالته الى معالي وزير الداخلية) .

معالي رئيس المجلس : هل يوافق المجلس على ذلك ؟

موافقة .

السيد المقرر :

٢ - الاقتراح برغبة رقم (٥٣) تاريـــخ ١٩٩٤/١٢/٢٥ والمقدم من سعادة النائب الدكتور همام سعيد ، بشأن انارة الطريق الواصل بين مدينة ابو نصير وشفا بدران مرورا بجامعة العلوم التطبيقية .

(ترى اللجنة جواز النظر واحالته الى الحكومة) .

معالي رئيس المجلس : هل يوافق المجلس على ذلك ؟

موافقة .

السيد المقرر :

٣ - الاقتراح برغبة رقم (٥٥) تاريـــخ ١٩٩٤/١٢/٢٥ والمقدم من سعادة النائب السيد سليمان السعد ، بشأن مطالبة وزارة الاعلام بتخصيص وقت كاف لبث اهم وقائع جلسات مجلس النواب في الاذاعة والتلفزيون .

(ترى اللجنة جواز النظر واحالته الى معالي وزير الاعلام) .

معالي رئيس المجلس : هل يوافق المجلس؟

موافقة .

السيد المقرر :

٤ - الاقتراح برغبة رقم (٥٦) تاريـــخ ١٩٩٤/١٢/٢٥ والمقدم من سعادة النائب السيد ضيف الله المومني ، بشأن انشاء مركز دفاع مدني في كل من منطقة مثلث اشتفينا وكفرنجة .

(ترى اللجنة جواز النظر واحالته الى معالي وزير الداخلية) .

معالي رئيس المجلس : هل يوافق المجلس الكريم ؟ موافقة .

السيد المقرر :

٥ - الاقتراح برغبة رقم (٥٧) تاريـــخ ١٩٩٤/١٢/٢٥ والمقدم من سعادة النائب السيد ضيف الله المومني ، بشأن ترفيع منطقة كفرنجة / محافظة عجلون الى لواء واستحداث قضاء في منطقة خبط اللبن وصخرا .

(ترى اللجنة جواز النظر واحالته الى معالي وزير الداخلية) .

معالي رئيس المجلس : قرار اللجنة معروض للمجلس الكريم ؟

موافقة .

السيد المقرر :

٦ - الاقتراح برغبة رقم (٥٨) تاريـــخ ١٩٩٥/١/٨ والمقدم من سعادة النائب السيد بدر الرياطي ، بشان انشاء مؤسسة تشغيل تابعة الى رئاسة الوزراء او وزارة العمل يتم من خلالها تقديم الطلبات للعمل .

(ترى اللجنة حفظ الاقتراح لوجود دائرة تشغيل في وزارة العمل) .

معالي رئيس المجلس : هل يوافق المجلس الكريم ؟

موافقة .

السيد المقرر :

٧ - الاقتراح برغبة رقم (٥٩) تاريـــخ ١٩٩٥/١/٨ والمقدم من سعادة النائب السيد بدر الرياطي ، بشأن انشاء ملعب وحديقة وبناء اكشاك في كل حي من المناطق السكنية التابعة لسلطة اقليم العقبة .

(ترى اللجنة جواز النظر واحالته الى الحكومة) .

معالي رئيس المجلس : هل يوافق المجلس الكريم ؟ موافقة .

السيد المقرر :

٨ - الاقتراح برغبة رقم (٦٠) تاريـــخ ١٩٩٥/١/٨ والمقدم من سعادة النائب السيد بدر الرياطي ، بشأن تحويل منتزه بلدية العقبة الى مجمع تجاري وانشاء مركز ثقافي فيه .

(ترى اللجنة حفظ الاقتراح) .

معالي رئيس المجلس : هل يوافق المجلس الكريم ؟ موافقة .

السيد المقرر :

٩ - الاقتراح برغبة رقم (٦١) تاريـــخ ١٩٩٥/١/٨ والمقدم من سعادة النائب السيد بدر الرياطي ، والمتضمن انشاء مكتبة عامة وحديقة عامة للأطفال في العقبة من قبل سلطة اقليم العقبة .

(ترى اللجنة جواز النظر واحالته الى الحكومة) .

معالي رئيس المجلس : هل يوافق المجلس الكريم ؟ موافقة .

السيد المقرر :

١٠- الاقتراح برغبة رقم (٦٢) تاريـــخ ١٩٩٥/١/٨ ، والمقدم من سعادة النائب السيد بدر الرياطي ، بشأن فتح كليات جامعية في محافظة العقبة وتشجيع القطاع الخاص بفتح كليات خاصة .

(ترى اللجنة حفظ الاقتراح) .

معالي رئيس المجلس : هل يوافق المجلس الكريم ؟

موافقة .

السيد المقرر :

كما نظرت اللجنة بالمذكرة رقم (١٦) تاريخ ١٩٩٤/١٢/٢٥ والمقدمة من سعادة النائب السيد حمزة منصور والمحالة الى اللجنة بشأن تحويل عمال قسم الملاريا في الاغوار الشمالية الى موظفين براتب مقطوع .

(ترى اللجنة جواز النظر واحالتها الى معالي وزير الصحة) .

معالي رئيس المجلس : هل يوافق المجلس الكريم ؟ موافقة .

السيد المقرر :

ونظرت اللجنة بالشكاوي المحالة اليها من رئاسة المجلس الكريم وقررت ما يلي :

١ - الاستدعاء رقم (٦٦) تاريخ ١٩٩٤/١٢/٢٢ والمقدم للمجلس من الصحفي محمد عارف الزغول والمتضمن احالته على الاستيداع من وكالة الانباء الاردنية .

(ترى اللجنة جواز النظر واحالتها الى معالي وزير الاعلام) .

معالي رئيس المجلس : معالي عبد الكريم الدغمي .

السيد عبد الكريم الدغمي : سيدي المسائل المتعلقة بشؤون الموظفين في الدستور مسألة متعلقة بالسلطة التنفيذية ، أي خطأ من السلطة التنفيذية في مسألة احالة موظف على الإستيداع او التقاعد خاضع اي قرار لمجلس الوزراء بهذا الخصوص خاضع للطعن القضائي، وخاضع للرقابة القضائية وخاضع للطعن لدى محكمة العدل العليا ليس لدى هذا المجلس وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، الاستاذ حمزة منصور .

السيد حمزة منصور : شكراً معالي الرئيس .

مع الاحترام لوجهة النظر التي ابداها معالي الاخ ابو فيصل ، نحن هنا لا نريد ان نلزم الحكومة بموقف معين او قرار معين وانما نريد ان تعيد النظر ولا سيما في ضوء توجهات ايجابية جديدة سمعناها من الحكومة الحالية وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، معالي نائب رئيس الوزراء .

معالي نائب رئيس الوزراء ووزير التربية والتعليم : شكراً معالي الرئيس .

ارجو ان اذهب الى ما ذهب اليه معالي الزميل عبد الكريم الدغمي ، لأن الحكومة لن تستطيع الاجابة على مثل هذا الموضوع ، فهي غير قادرة على تعليل قرارها لأن هذا التعليل سيصبح سبباً من اسباب الطعن في المحاكم ، وبالتالي ماذا يتوقع زملائي الكرام من اجابة الحكومة سوى ان تقول :

لقد إمضى هذا الموظف الخدمة المقبولة للاحالة على الاستيداع وقد مارست الحكومة صلاحيتها .

اي اساءة لممارسة الصلاحية مرجعها القضاء ، لن استطيع ان اكتب اسباباً حقيقية لمثل هذا القرار ، لانك ستعطي مطعناً للطرف الآخر ، من هنا اذهب الى ما ذهب اليه معالي الزميل عبد الكريم الدغمي بأن حماية حقوق الموظفين هي في مراجعة القضاء ، وشكراً سيدي الرئيس .

معالي رئيس المجلس : الاستاذ سليمان السعد نقطة نظام .

السيد سليمان السعد : شكراً معالي الرئيس .

انا ارى انه من الضروري ايضاً ان لا نلجأ دائماً الى القضاء في اي مشكلة تحدث بين موظف ووزارته ، مثل هذه القضية التي بين ايدينا الآن وتحال الى معالي وزير الاعلام للنظر واعادة النظر في قراره ، وانا على علم بهذا الموضوع لانه ايضاً من الذين وصلهم مذكرة حول الاجراء التي تم بحق هذا الموظف تعسفاً ، لا مانع من ان تعيد الوزارة النظر في الاجراء التي اتخذ بحق اي موظف دون ان يذهب الى القضاء ، ثم كانت سابقة في هذا المجلس او سابقة في هذا البلد الآن احد اخواننا الوزراء النواب كان قد احيل الى الاستيداع ثم اعيد الى الوظيفة ، وتراجع مجلس الوزراء عن قراره وأعيد الى الوظيفة وهو وزير ونائب في هذا المجلس ، فلماذا لا يتم تحويل مثل هذه القضية الى الوظيفة وشكراً .

معالي رئيس المجلس : سعادة مقرر اللجنة.

السيد المقرر : شكرا معالي الرئيس .

يعني انا استغرب الى ما ذهب اليه معالي الاخ ابو فيصل ، لأن المادة (١١٢) من النظام الداخلي تقول :

يحق لكل اردني ان يرفع الى المجلس الشكوى فيما ينوبه عن امور شخصية وان يرفع البيانات فيما له صلة بالشؤون العامة .

ثم المادة (١١٥) تقول :

يحيل الرئيس العرائض المقيدة بالجدول على اللجنة الادارية الا اذا كانت متعلقة بمشروع او اقتراح او موضوع محال على احدى لجان المجلس الاخرى فان الرئيس يحيلها عليها لفحصها مع الموضوع .

فأذن لا يوجد مايتعارض على عرضها للمجلس ، اما اذا اراد ان يذهب الى القضاء فلا يلجأ الينا اصلاً ، لكن نحن نبحث ما سجل لدينا في امانة المجلس ثم نحولها الى اللجنة الادارية لنبحثها .

معالي رئيس المجلس :

معالي نائب رئيس الوزراء .

معالي نائب رئيس الوزراء ووزير التربية والتعليم : ما قرأه سعادة المقرر صحيح ، لكن ليس معنى ذلك ان كل شكوى تصلنا نحيلها ، هذه هي واجب المجلس ان ينظر في الشكاوى ، التي يمكن ان تستفيد من احالتها ، وانا شرحت بكل موضوعية لاخواني ماذا يطلب المجلس من الحكومة ان تقول في ردها ، لان الحكومة

مجبرة في الرد على اقتراح برغبة وان تعلم المجلس بالاجراء ، ماذا يتوقع الاخوان ان تكون الاجابة ، لا تستطيع الحكومة ان تقول :

لقد تمت الاحالة للاسباب التالية ، لقد تم الاحالة على الاستيداع للاسباب التالية لن تقول ذلك ، ستقول لقد اكمل المدة اللازمة للاحالة على الاستيداع وقد مارس مجلس الوزراء سلطته الادارية .

اذن لم يستفد الانسان الذي اشتكى ، ولم يستفد المجلس ، ومن هنا نقول ان مرجعية القضاء لأننا نريده ان يستفيد ، اما لا اعتراض لدى الحكومة على ان يحال هذا الأمر اليها ، لا اعتراض لديها ، لا اعتراض لها بتاتاً من ان يحال لها اي موضوع وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً ، الاستاذ طلال عبيدات .

السيد طلال عبيدات : شكراً معالي الرئيس .

انا اعتقد ان الوزير الذي احال اي موظف الى الاستيداع لا يمكن ان يتراجع عن قراره ، كما حدث مع وزير التموين والموظف سعيد عبيدات الذي احيل الى الاستيداع وله من الخدمة (١٨) سنة ولا يعرفه وزير التموين معرفة جيدة ، لذا ان يقوم الشخص المحال الى الاستيداع بالشكوى الى المحاكم وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً ، الاستاذ عبد الكريم الدغمي .

السيد عبد الكريم الدغمي : شكراً معالي الرئيس .

انا اولاً لا اعرف اسم هذا الموظف ولم اطلع عليه لحد الآن حتى من الجدول ، لكنني اقرأ درسي جيداً فيما يتعلق بواجبي في هذا المجلس ، انا لم اقصد قهر اي مواطن عن الشكوى الى هذا المجلس ، بل على العكس يجب ان تكون كل المظلمات تصب في هذا المجلس ، والمظلمات موجودة نحن لسنا مجتمع انبياء ، نحن بشر نخطيء ونصيب في كل المواقع، ويجب ان يكون هذا المجلس ملاذاً لكل مظلمة في هذا الوطن ، ولكن عندما نأتي الى هنا وعندما يتعلق الأمر بالحوار والتعاون بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية ، يجب ان يأخذ كل واحد واجبه ، ويجب ان يعرف كل واحد حقه ، نحن لا نستطيع ان نتدخل في شؤون الموظفين لدى السلطة التنفيذية بهذا الشكل ، والرقابة التي يعطينا اياها ، الدستور هي رقابة سياسية من نوع يختلف عن رقابة المحاكم المحاكم تستطيع ان تقول هذا القرار خاطيء للحكومة وانا الغي هذا القرار ، نحن نقول هذا القرار خاطيء للحكومة ، يا حكومة اذا لم تغيري هذا القرار نحن سنستعمل وسائل حجب الثقة او اية امور اخرى للمحاسبة التي نص عليها الدستور والنظام الداخلي لكن رقابتنا ليست بقدر رقابة المحاكم في موضوع الموظف الذي يحال على الاستيداع او يحال على التقاعد ، ليس هو شأن هذا المجلس ان ينظر وان يحيل الى الحكومة موظف احيل على الاستيداع او موظف احيل على التقاعد ،

حتى اذا كان هنالك لديه مظلمة يستطيع ان يلجأ الى القضاء ، واذا وجد القضاء ان قرار الحكومة باحالته ، وسبق للقضاء ان وجد ان قرار احالة كذا موظف من وزارة التربية حوالي (٢٠-١٨-١٥) ولا اعرف كم في السنة الماضية والغى قرار مجلس الوزراء وأعاد الموظفين الى الخدمة ، والغى قرار مدير الأمن ووزير الداخلية ومجلس الوزراء ذات مرة واعاد الضباط الى الأمن ، ما فيه داعي ان يلجأ كل موظف يحال على التقاعد او يحال على الاستيداع الى هذا المجلس ، لكن اذا شفنا ظاهرة انه الحكومة تظلم الموظفين ، وانه في وزارة معينة تظلم الموظفين بشكل عام ، يجب ان تتدخل كمجلس ، عندئذ يصبح الأمر اجتماعياً وسياسياً وتتدخل الرقابة السياسية ، لكن والله ممنوع الحكومة تحيل واحد على الاستيداع ، او ممنوع تحيل واحد على التقاعد ، هذا موضوع ليس مجال بحث مجلس النواب وانما هو مجال رقابة محكمة العدل العليا على هذه الامور وشكراً معالي الرئيس .

معالي رئيس المجلس : رئيس اللجنة الادارية .

السيد محمد عودة رئيس اللجنة الادارية : شكراً معالي الرئيس .

الواقع ان كثير من الموظفين اللي يثيروا موضوع احالتهم على الاستيداع الى المجلس الكريم ، هم طمعاً في التأثير الشخصي للمجلس وهيبته قبل ان يذهب الى القضاء ، والقضاء بالتالي هو المرجع للجميع ، لكن هو لممارسة نوع من الضبط الاداري والاعتبارات لمجلسنا الكريم يلجأ لهذا المجلس ، والجواب اللي يصلنا من الحكومة الموقرة ، نحن نبلغه لصاحب العريضة او الاستدعة ، الاجراء هو اداري فقط وليس له اي تأثير قانوني وشكراً .

معالي رئيس المجلس : الدكتور احمد القضاة .

الدكتور احمد القضاة : شكراً معالي الرئيس .

الاصل هو احقاق الحق والعدل ، فلا ادري لماذا لا تبين الوزارة الاسباب التي دعتها لاحالة الموظف على الاستيداع ، فأن كانت هذه الاسباب مقنعة ، فلن تكون مطعناً للموظف امام القضاء ، وستكون مقنعة للقضاء وللمجلس ، اما ان كانت غير مقنعة فهو تعسف يلحق بالمواطن والموظف وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، الاستاذ بسام حدادين .

السيد بسام حدادين : شكراً معالي الرئيس .

انا أود ان اقول كلام قليل في هذا الموضوع ، عندما نطالب نحن بدولة القانون والمؤسسات ، هذا يعني ان تكون تصرفاتنا وسلوكنا كلجان وكمجلس تثقيفي وموجهة بهذا الاتجاه هذا يعني ان نرسل وان ندع كل مؤسسة من مؤسسات الدولة ان تقوم بواجبها وان نشجع نحن المواطنين والأفراد بان يتجهوا عبر القناة النظامية للوصول الى حقوقهم ، الآن

هذه القضية اصبحت منظورة في اللجنة الادارية ومثارة امام المجلس والحكومة تقول حسناً انا اتلقى فكرة النظر في الموضوع .

انا اقول :

لنحترم قرار اللجنة الادارية ، نحيل هذه القضية الى الحكومة .

على اللجنة الادارية في المرات القادمة ان لا تتقدم بأي توصية الا للجهة صاحبة العلاقة وليكون سلوكها سلوك تثقيفي للرأي العام وللمواطن وللمجلس وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً ، الدكتور بسام العموش .

الدكتور بسام العموش : يا سيدي انا اسأل كم اضعنا من الوقت نحن في نقاش هذه القضية ، حقيقة الناس اللي يتقدموا في القضايا الادارية نوعين :

النوع الأول : اللي له قضية وأدلة ، وهذا يختصر على نفسه ويذهب للجهة اي القضاء .

النوع الثاني : اللي بدّه نتوسط له كنواب ، وعندئذ يحملها النائب لوحده ، ما فيه داعي يخوض فيها المجلس ، اللي لجنته القانونية تكون عندي (٩٠) قانون .

انا اشفق على وقت المجلس ، اتمنى على اللجنة الادارية مش كل شيء تأتيها ، جواز النظر واحالته الى الوزير ، والوزير سيجاوبه مثل ما اجاب نائب رئيس الوزراء ، سيقول والله من صلاحياتنا ، انا اتمنى فعلاً انه لا نفتح على حالنا باب ، الموظفين اذا بدكم تطمعوهم في انفسكم ، استقبلوا كل ما هبّ ودّب وعندئذ نحن مش حنخلص كمجلس ، وعندئذ سنقيم في النهاية كم من التشريعات انجزنا وشكراً .

معالي رئيس المجلس : سعادة مقرر اللجنة .

السيد المقرر : شكراً معالي الرئيس .

اللجنة الادارية تنظر ما يحيل اليها المجلس ، وفي بند العرائض في المواد موجود ان رئيس المجلس يحيل ما يرى انه صالح للنظر لدى اللجنة الادارية ، عندما احيلت هذه الشكوى ليس فقط الاستيداع يا اخوان لو قرأتم الشكوى ، يعني هنالك من الحيثيات التي اوردها الموظف كثير . ما الجاه الى المجلس ليس الى القضاء مباشرة ، لذلك اللجنة الادارية عندما تأتيها الشكاوى مسجلة من الديوان ليس كل شكوى ننظرها ، كثير من الشكاوى نحفظها ولا ننظرها لعدم الاختصاص ، او لا ننظرها لانها امام القضاء ، ولكن لهذه القضية وقضية اخرى معروضة في نفس الجدول هي مقدمة ايضاً على معالي وزير الاعلام والشكويين على مدير وكالة الانباء الاردنية لممارسته ممارسة خاطئة في موضوع التقاعد والاستيداع هنا ، لذلك رأينا ان تحال للحكومة حتى يرى معالي وزير الاعلام وهو استلم حقيبته الوزارية من جديد ، ان يرى هذه المشكلة ويحقق فيها تحقيقات حتى نخرج من كثير من الاشكاليات التي على هذا المجلس لذلك اطمئن الاخ بسام ان اللجنة الادارية يعني تأخذ منا كثيراً ان نقرّ ان تنظر امام المجلس ام لا تنظر ، ونحن حريصون اشد الحرص على وقت المجلس من ان نضيعه في امور لا طائلة تحته وشكراً .

معالي رئيس المجلس : الدكتور نزيه عمارين .

الدكتور نزيه عمارين : شكراً معالي الرئيس .

الحقيقة نحن لا نستطيع بأي حالٍ من الاحوال ان نمنع الموظفين من ان يتقدموا بشكاواهم الى هذا المجلس ، لكن التساؤل هنا لماذا لا تقوم مع تقديري للجنة الادارية ؟ لماذا لا تقوم اللجنة الادارية بدراسة هذه الشكاوي وان رأت وجاهتها لماذا لا تتصل هي مباشرة بالجهة الحكومية المعنية ؟ وتتدارس معها الامور ، وفي حال عدم تجاوب الحكومة مع اللجنة الادارية تقوم اللجنة بطرح الموضوع على المجلس الكريم وشكراً .

معالي رئيس المجلس : الدكتور محمد عضوب الزبن .

الدكتور محمد الزبن : شكراً معالي الرئيس .

كم اتمنى ان اكون آخر المتحدثين ولكنني اثني على كلام الزميل بسام حدادين الا وهو :

ان نفّعل دور هذه المؤسسة كسلطة تشريعية وسلطة تنفيذية وسلطة قضائية .

قبل قليل معالي الرئيس تفضل مقرر اللجنة وقال :

بأن هذه الاستدعاءات التي تحال ، تحال من قبل معالي رئيس المجلس الى اللجنة الادارية، فهناك اقتراح محدد لكي لا نظلم المواطن وايضاً نقوم بدور رئيسي في هذا الأمر ، الا بالامكان لأنني ارى بالسؤال الثالث والرابع ان هناك احالة على التقاعد فيها شكوى ، وهناك معلمة وكان هناك تجاوز في عملية نقلها من محافظة الى محافظة والحبل على الجرار .

لذلك كم اتمنى على معالي الزميل رئيس المجلس الكريم مع المجلس الدائم ، ان تدرس بمثل هذه الامور ، ومن يرى انها مناسبة ان تحال الى اللجنة الادارية فليكن ذلك ، ان لم تكن بأمكان ان ترد كما هي الى القضاء وشكراً معالي الرئيس .

معالي رئيس المجلس : الاستاذ عبدالله اخو ارشيدة .

السيد عبدالله اخو ارشيدة : شكراً معالي الرئيس .

الحقيقة في اطالة الحديث حول هذا الموضوع فائدة :

اولاً : يجب ان نفرق كمجلس نواب بين ما ورد في الدستور ، من حق دستوري لكل مواطن ان يتقدم فيما ينوبه من امور شخصية او مصالح الى مجلس نواب وثبت هذا في النظام الداخلي ، وذلك حفظاً على حقوق المواطنين من تجاوز بعض الجهات الرسمية بأي قرار تعسفي يراه المجلس ويرده من

ناحية معنوية اما بالنسبة للقرار الاداري والمختص بأي وزارة او دائرة ، لا يجوز ان يتدخل المجلس به بشكل فردي ، لان هذا يعتبر اعتداءاً على الصلاحيات وكنا قد ثبتنا بأن اي قرار اداري غير محصّن من الطعن ، فلذلك له طريق قانوني وهو سلوك القضاء وطريق القضاء وتحصيل حقوقهم ، اما اذا كان هنالك بالنسبة للعرائض والشكايات تصرف من احد رؤساء الدوائر او هذا بأن يشمل جهة من الجنوب او من الوسط او من الشمال ويبدأ بحسمها لاجل ان يضع أقاربه او غيره في هذا العزل فنكون لنا هنالك صلاحية بتوقيفه عند حده واستعمال صلاحياتنا السياسية ، وليس هنالك اي صلاحيات بفرض ارادتنا على تعيين اي شخص ، او اعادته للخدمة الا عن طريق القضاء وشكراً .

معالي رئيس المجلس : الاستاذ حمزة منصور .

السيد حمزة منصور : شكراً معالي الرئيس .

من حق كل موظف ان يشعر بالأمن الوظيفي ، ومن حق كل وزير أن يمارس صلاحياته ، لكن صلاحياته لا يجوز ان تكون سيفاً مسلطاً على رقاب الموظفين ، الاخوان الكرام الذين اشاروا الى اللجوء الى القضاء الذي نجله ، ربما غاب عنهم ان الكثيرين لا يستطيعون ان يتحملوا الاعباء المالية للتقاضي وان هناك اجراءات قضائية تحمل بعض الناس على التنازل عن حقهم دون الاستمرار في قضاياهم ، الموظف الذي يشعر انه مظلوم ويلجأ الى هذا المجلس ، من حقه على المجلس ان ينصفه ، وكما ذكرت قبل قليل نحن لا نلزم الحكومة الا باعادة النظر فلعل في اعادة النظر انصافاً لمظلوم او ان يحال بين اللجنة الادارية وبين النظر فيما يأتيها من عرائض ومن شكاوى ، انا اقول من حقها ان تنظر وهي مؤهلة للنظر والتنسيب ، واثني على اقتراح الزميل نزيه عمارين مستقبلاً ، بعض القضايا يمكن ان تحل بين اللجنة الادارية وبين الجهة الحكومية المعنية ، واثني على قرار اللجنة الادارية فيما يتعلق بالموظف المحال على الاستيداع ، وشكراً .

معالي رئيس المجلس : الاستاذ مفلح الرحيمي .

السيد مفلح الرحيمي : معالي الرئيس لقد تحدث اغلب الزملاء في مجلس النواب في هذا الموضوع ، وانا ادفع بوقف النقاش في هذا الموضوع ، ولانه اشبع النقاش والتصويت عليه وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، الحقيقة فقط ولأن هذا الموضوع يعني ما يقرره المجلس سيكون اليه مستقبلية وعُرف للمجلس ليتبعه ، ولذلك كان لا بد من النقاش اللي تم ، واود ان انوه هنا الى ضرورة الفصل بين آلية الاقتراح وآلية الشكوى ، ان هذه الشكاوى التي وردت للجنة الادارية لا تسري بمجرى الاقتراحات التي كانت قد اقرتها اللجنة الادارية قبل قليل ، فقط وددت ان الفت

النظر ان هناك فارق بين الاقتراحات التي ننتظر الاجابة عليها وبين الشكاوى هذه وهي حق من حقوق اللجنة الادارية في النظام الداخلي ، سعادة المقرر تفضل .

السيد المقرر : شكراً معالي الرئيس .

بالنسبة لما تفضل به سعادة الدكتور نزيه عمارين في هذه القضية وبالذات والقضية موضوع الاحالة على التقاعد ، انا فوّضت من اللجنة وتحدثت مع معالي وزير الاعلام السابق ، وجلس مشتكي مع معالي وزير الاعلام السابق ووعد بحل القضية وللمرة الأولى ثم جلست مع مدير عام وكالة الانباء الاردنية بحضور المشتكي ولكن لم يتم شيء ، يعني الاتصال يجري واللجنة الادارية اتخذت قرار بتفويض رئيسها أو أحد أعضاءها للحديث معه ، ووعد اكثر من مرة معالي وزير الاعلام السابق ومدير الوكالة ثم بقيت القضية ولجأ الى المجلس وقد أخرنا عرضها اكثر من شهر من عرضها على اللجنة ، ثم لما وجدنا انه لا يوجد جواب عرضتها على اللجنة واتخذت اللجنة هذا القرار اما بالنسبة ان يحال كما تفضل معالي ابو جمال ، ان ينظر المكتب الدائم في القضايا ما هذا اثقال للمكتب الدائم ، وفي ظني انه يصبح لا معنى لأي عمل تقوم به اللجنة الادارية لانه هي المخولة ان ترى هذه القضايا بعد أن تحال اليها ان كانت صالحة للنظر فتقرر ، وكما قلنا سابقاً تمثل النائب العام للمجلس او المدعي العام تضعه بالصورة الحقيقية للشكوى المقدمة وشكراً معالي الرئيس !

معالي رئيس المجلس : ساطرح قرار اللجنة الادارية للتصويت بجواز النظر ، هناك اراء في المجلس تقول :

لا يجوز النظر في هذه القضية .

واخيراً المجلس الكريم هو صاحب القرار، توصية اللجنة الادارية مطروحة للمجلس الكريم، من مع توصية اللجنة الادارية ؟ ارجو رفع الايدي .

السيد الامين العام : ٤٠ من ٦٠ .

معالي رئيس المجلس : ٤٠ من ٦٠ ويقرّ، الذي يليه .

السيد المقرر :

٢ - الاستدعاء رقم (١٠٤) تاريخ ١٩٩٥/١/١٠ والمقدم للمجلس من الهيئة العامة لنقابة السواقين والمتضمن منع السواقين غير الاردنيين من قيادة الشاحنات الاردنية .

(ترى اللجنة جواز النظر واحالتها الى الحكومة) .

معالي رئيس المجلس : هل يوافق المجلس الكريم ؟ موافقة .

السيد المقرر :

٣ - الاستدعاء رقم (١١٣) تاريخ ١٩٩٥/١/١٧ والمقدم للمجلس من الصحفي احمد زغيلات القراله ، بشأن احالته على التقاعد من وكالة الانباء الاردنية .

(ترى اللجنة جواز النظر واحالتها الى معالي وزير الاعلام) .

هذه كسابقتها تماماً ، فقط هذه احالة على التقاعد وتلك على الاستيداع .

معالي رئيس المجلس : هل يوافق المجلس الكريم ؟

موافقة .

السيد المقرر :

٤ - الاستدعاء رقم (١١٤) تاريـــخ ١٩٩٥/١/١٧ والمقدم للمجلس من المعلمة وجدان عبد المجيد العضايلة ، والمتضمن التجاوز عن حقها في النقل / مديرية تربية الكرك .

(ترى اللجنة جواز النظر واحالتها الى معالي نائب رئيس الوزراء وزير التربية والتعليم) .

ارجو من معالي الرئيس ان ابين ان هذه الشكوى قبل ان اقرأ قرار اللجنة ، قد ارسلت نسخة منها لمعالي وزير التربية والتعليم وقد ابلغني قبل يومين بأنه قد تم تصويب القرار الاداري واخذت حقها ، لذلك انا اتوجه بالشكر لمعالي وزير التربية والتعليم على هذا الاجراء .

معالي رئيس المجلس : شكراً للجنة ولمعالي الوزير ، اذن تنتهي القضية ؟

السيد المقرر : نعم تنتهي القضية .

معالي رئيس المجلس : الذي يليه .

السيد المقرر :

٥ - الاستدعاء رقم (١١٦) تاريخ ٢١ / ١ / ١٩٩٥ والمقدم للمجلس من موظفي سلطة اقليم العقبة الذين تم تصنيفهم منذ عام ١٩٩٠ ، والمتضمن احتساب مدة خدماتهم السابقة .

(ترى اللجنة جواز النظر واحالتها الى الحكومة)

وتوصي اللجنة المجلس الكريم بالموافقة على قرارها .

حكم خير — **اللجنة الادارية**

امين عام مجلس الامة — **مجلس النواب**

معالي رئيس المجلس : موافقة ؟ موافقــة .

ارفع الجلسة للصلاة وللاستراحة ، ثم نعود لقرار اللجنة القانونية لمدة (ربع) ساعة .

((رفعت الجلسة للاستراحة والصلاة))

- استئناف الجلسة -

معالي رئيس المجلس :

بسم الله الرحمن الرحيم

النصاب قانوني اعلن استئناف الجلسة ، السيد الأمين العام .

السيد الامين العام :

٩ - قرار اللجنة القانونية رقم (١٤) تاريخ ١ / ٢ / ١٩٩٥ ، والمتضمن

مشروع قانون معدل لقانون مراقبة اعمال التأمين لسنة ١٩٩٤ ، (المعاد من مجلس الأعيان) .

معالي رئيس المجلس : السيد مقرر اللجنة القانونية .

السيد حاتم الغزاوي مقرر اللجنة القانونية :

بسم الله الرحمن الرحيم

اجتمعت اللجنة القانونية لمجلس النواب الثاني عشر بنصابها القانوني بتاريخ ١ / ٢ / ١٩٩٥ برئاسة رئيسها معالي السيد عبد الكريم الدغمي وحضور اصحاب السماحة والمعالي والسعادة السادة الأعضاء :-

د. عبد الرزاق طبيشات ، د. احمد الكوفحي عبد الهادي المجالي ، عبد العزيز جبر ، توجان فيصل ، د. أحمد القضاة ، د. ابراهيم زيد الكيلاني ، د. همام سعيد ، د. مصطفى شنيكات ، د. هاني حجازين ، الشيخ عبد الباقي جمو ، مفلح الرحيمي ، د. فوزي طعيمة ، محمود هويمل ، وعبد الرؤوف الروابدة .

وتغيب بمعذرة اصحاب السعادة الاعضاء :-

د. ذيب عبد الله ، عبد الرحيم العكور ، حاتم الغزاوي ، ابراهيم شحدة .

وحضر الاجتماع من الحكومة :

معالي الدكتور عبد المجيد العزام ، وزير الدولة للشؤون البرلمانية ، معالي الدكتور نادر ابو الشعر - وزير العمل .

ودرست اللجنة مشروع قانون معدل لقانون مراقبة أعمال التامين (المعاد من مجلس الاعيان) ، وبعد دراسته دراسة مستفيضة قررت اللجنة ما يلي :-

المادة (٢) :

موافقة على قرار مجلس الاعيان .

المادة (٤) :

الإصرار على قرار مجلس النواب السابق

المادة (٥) :

موافقة على قرار مجلس الاعيان .

وعليه توصي اللجنة المجلس الكريم بالموافقة على قرارها .

حكم خير — **اللجنة القانونية**

امين عام مجلس الامة — **مجلس النواب**

مشروع قانون رقم (   )

لسنة ١٩٩٤ قانون معدل لقانون مراقبة أعمال التأمين (المعاد من مجلس الاعيان)

المادة كما وردت في القانون الاصلي

المادة ٦ -

أ - يشترط ان لا يقل راسمال الشركة الاردنية المدفوع عن ستمائة الف دينار وان لا يقل راس المال المحوّل لفرع الشركة الاجنبية او وكيل التأمين المعتمد عن اجمالي قيمة الودائع المبينة في الفقرة (ب) من المادة (٧) من هذا القانون .

ب - على الشركة الاردنية التي يقل رأسمالها المدفوع عن ستمائة الف دينار قبل صدور هذا القانون ان توفق اوضاعها مع احكام الفقرة

(أ) من هذه المادة عن طريق الاندماج مع شركة تأمين أو أكثر من الشركات الاردنية او الاجنبية ، فاذا لم يحقق الاندماج على هذا الوجه الحد المقرر لراس المال في هذه المادة فيجوز في هذه الحالة السماح للشركة الناتجة عن الدمج زيادة راسمالها وفقاً للأحكام المقررة في قانون الشركات المعمول به

المادة كما وردت في المشروع

المادة ١ –

يسمى هذا القانون (قانون معدل لقانون مراقبة اعمال التأمين لسنة ١٩٩٤) ويقرأ مع القانون رقم (٣٠) لسنة ١٩٨٤ المشار إليه فيما يلي بالقانون الاصلي وما طرأ عليه من تعديل كقانون واحد ويعمل به بعد مرور ثلاثين يوماً على تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ –

يلغى نص المادة (٦) من القانون الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي :-

المادة ٦ –

على الرغم مما ورد في قانون الشركات المعمول به يحدد بموجب نظام يصدر بمقتضى هذا القانون كل من الحد الادنى لرأس المال المدفوع للشركة الاردنية والحد الادنى لرأس المال المحول لفرع الشركة الاجنبية او وكيل التأمين المعتمد .

قرار مجلس النواب

المادة ١ –

موافقة كما وردت بالمشروع

المادة ٢ –

موافقة كماوردت بالمشروع

قرار مجلس الاعان

المادة ١ –

موافقة كما وردت من مجلس النواب

المادة ٢ –

موافقة كما وردت من مجلس النواب مع اضافة العبارة التالية إلى آخرها :

على ان لا يقل راس المال المحول عن رأسمال الشركة الاردنية المحدد في هذا النظام ولا يجوز اعادة تحويله إلى خارج المملكة إلا في حالة انتهاء عمل الفرع او الوكيل المعتمد .

قرار اللجنة

موافقة على قرار مجلس الاعيان

معالي رئيس المجلس : هل يوافق المجلس ؟

موافقة .

السيد المقرر :

المادة كما وردت في القانون الاصلي

المادة ٢٣ –

أ – للوزير بناء على تنسيب المراقب ايقاف الإجازة لنوع واحد او اكثر من انواع التامين لمدة لا تزيد على سنة في اي من الحالات التالية :

٧ – إذا لم تباشر الشركة اعمالها في اي نوع من انواع التامين المسموح لها بممارسته او توقفت عن اصدار عقود التامين لمدة تزيد على سنة

المادة كما وردت في المشروع

المادة ٤ –

يلغى نص البند (٧) من الفقرة (أ) من المادة (٢٣) من القانون الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي :

٧ – إذا لم تباشر الشركة اعمالها في اي نوع من انواع التامين المسموح لها بممارسته او توقفت مدة لا تقل عن سنة عن اصدار عقود التامين في اي نوع منها ، وإذا كان نوع التامين المسموح بممارسته يشتمل او اصبح يشتمل على تامين الزامي مما هو منصوص عليه في هذا القانون او في اي تشريع اخر وامتنعت عن اصدار عقود تامين فيه مدة سبعة ايام وبالاضافة إلى ذلك فإن للوزير في الحالة الأخيرة وقف العمل بإجازة اي نوع اخر من انواع التامين التي تمارس الشركة العمل فيها .

قرار مجلس النواب

المادة ٤ –

موافقة كما وردت بالمشروع

قرار مجلس الاعيان

المادة ٤ –

موافقة كما وردت من مجلس النواب مع شطب العبارة التالية الواردة في آخرها :

(وبالاضافة الى ذلك فإن للوزير في الحالة الاخيرة وقف العمل بإجازة اي نوع آخر من انواع التأمين التي تمارس الشركة العمل فيها .

قرار اللجنة

المادة (٤)

الاصرار على قرار مجلس النواب السابق .

معالي رئيس المجلس : الاستاذ عبد الكريم الدغمي تفضل .

السيد عبد الكريم الدغمي رئيس اللجنة القانونية : شكراً معالي الرئيس .

حقيقة انا حضرت اجتماع اللجنة القانونية كرئيس لها ولكنني لم اكن مع الاصرار على قرار مجلس النواب في هذه الحالة لاسباب موضوعية ، وقد خالفت ذلك وجرى نقاش حول هذا الموضوع و حقيقة ما اردت ان اوضحه معالي الرئيس هو ان هذا المشروع ، مشروع جيء به من الحكومة بصفة الاستعجال من اجل كسر احتكار شركات التأمين التي كادت في وقت من الأوقات ان تتوقف عن اصدار بوالص التأمين الالزامي وهذا القانون جاء ايضاً في الاصل لكسر احتكار الشركات وتوسيع قاعدة المنافسة ، في اصل القانون

صعب جداً انشاء شركات تأمين جديدة ، بموجب هذا التعديل اصبح من الممكن بسهولة انشاء شركات تأمين جديدة ، وبالتالي تتوسع قاعدة المنافسة وتحل المشاكل العالقة يعني عند الناس في موضوع التأمين وخاصة في موضوع التامين الالزامي ، وبذلك هذا المشروع لا داعي لأن يتأخر لخلاف بسيط ، الخلاف ليس جوهري بيننا وبين الاعيان في هذه المادة ، لو قرأنا مطلع المادة (٧) معالي الرئيس في القانون الاصلي نجد انها تقول في صدر المادة :

للوزير بناء على تنسيب المراقب ايقاف الاجازة لنوع واحد او اكثر من انواع التامين لمدة لا تزيد على سنة في اي من الحالات التالية :

١ - ٢ - ٣ - ٤ - ٥ - ٦ .

الفقرة اللي مطروحة للتعديل عندنا اللي هي الفقرة (٧) :

لا يجوز ان يذكر في آخرها وبالاضافة الى ذلك فان للوزير في الحالة الاخيرة وقف العمل ، لأن نص الفقرة (٧) يجب ان يكون خاضع لصدر المادة اللي هو فقرة (أ) ، فهنا يصبح امر لغو وأمر غير جاهز .

لذلك معالي الرئيس وللانتهاء من هذا الموضوع ارى ان نوافق على تعديل مجلس الاعيان ، وان ننتهي خدمة لهذا الوطن وخدمة للمواطنين ان ننتهي من هذه المسألة وشكراً .

معالي رئيس المجلس : شكراً ، الاستاذ ابراهيم زيد .

الدكتور ابراهيم زيد الكيلاني :

بسم الله الرحمن الرحيم

الحقيقة ان الظرف التي وقع فيه هذا التعديل يفسر اهمية هذه الفقرة التي حذفها مجلس الاعيان ، ان شركات التامين عندما طلبت زيادة الرسوم على التأمين الالزامي هددت بانها ستتوقف عن هذا العمل من التأمين الالزامي ، وهذا سيوقع البلد والحكومة والناس في فوضى وارتباك شديد ، فكان من الحكومة ان طلبت هذا التعديل وهددت الشركات بأنها ستوقف اعمالها المربحة اذا اوقفت هذا التامين الالزامي ، ولذلك ارى ان هذه المادة من الاهمية بمكان وهي لا تتناقض مع صدر المادة وليست كلاماً لغواً وانما جاءت بمكانها الصحيح ، وقد كان رأي اللجنة القانونية مع مخالفة معالي ابو فيصل ، كان رأيها بتثبيت هذا النص كما ورد من الحكومة سابقاً وبأقرار مجلس النواب ايضاً وشكراً .

معالي رئيس المجلس : الاستاذ عبد الهادي المجالي .

السيد عبد الهادي المجالي : شكراً معالي الرئيس .

انا استغرب ان المناقشة التي يجريها الان اعضاء اللجنة القانونية ، يعني رئيس اللجنة وأحد اعضاء اللجنة القانونية ، انا اعتقد ان ما يرمي اليه معالي ابو فيصل هو سرعة انجاز القانون ، لكن هذا القرار نوقش في اللجنة القانونية ولا يوجد معارضة من اي فرد من افراد

اللجنة القانونية كما ارى من قرار اللجنة القانونية ، فارجو التصويت عل قرار اللجنة القانونية وشكراً معالي الرئيس .

معالي رئيس المجلس : شكراً لك ، دكتور همام سعيد .

الدكتور همام سعيد : شكراً معالي الرئيس .

الحقيقة ان هذه الاضافة ضرورية جداً لانها تختلف عن صدر المادة التي اشار اليها معالي ابو فيصل ، لانه هذه المادة توقع عقوبة اخرى على شركات التأمين ونحن مع هذه العقوبة لانه فعلاً تضمن بقاء النوع الاول او الانواع الاخرى بحماية هذه الاضافة الضرورية ، والحقيقة ان معالي رئيس اللجنة لم يثبت مخالفته ايضاً داخل المحضر هنا ، مما يجعل هذه المخالفة موضع دراسة ومناقشة هنا ، ولذلك بما ان اللجنة تقريبا بمجموعها قالت بهذا الرأي وكانت ممكن باكبر عدد حضر في اللجنة القانونية منذ وربما تشكيلها ، لذلك اقترح التصويت على قرار اللجنة القانونية وشكراً .

معالي رئيس المجلس : الزملاء الافاضل يعني الموضوع واضح وسبق ان نوقش سابقاً في هذا المجلس ، وهو يناقش الان في المجلس للمرة الثانية ، القضية ان اللجنة القانونية قد قررت برغم تحفظ معالي رئيس اللجنة القانونية لكنه قرار صدر مكتوباً باسم اللجنة القانونية انها قررت الاصرار على رأي مجلس النواب السابق ، هناك اراء بالموافقة على قرار مجلس الاعيان كما فهمت من الاستاذ رئيس اللجنة القانونية ، ساطرح الاقتراحين للتصويت والرأي للمجلس الكريم ، السيدة توجان فيصل نقطة نظام .

السيد توجان فيصل : عفواً لان لم يسجل مخالفة لا يعتبر الاقتراح الثاني مطروح الا اذا تبناه احد الزملاء وطلبه كاقتراح ، لكن اللجنة القانونية قضاءها موحد وهو المطروح دون وجود اي مخالفة فرئيس اللجنة كان بأمكانه ذلك فلا يطرح الا قرار اللجنة الا اذا تبناه زميل اخر .

معالي رئيس المجلس : الاستاذ عبد الكريم الدغمي .

السيد رئيس اللجنة : شكراً معالي الرئيس .

حقيقة ما تفضل به الزملاء من ان هذا قرار للجنة صحيح ، انا لم اقل انه ليس قرار للجنة ، قرار اللجنة جاء بالاغلبية وليس بالاجماع ، اذكر انني كنت مخالف انا وفضيلة الشيخ الكوفحي كنا مختلفين لان هذا لا يتسق مع المعنى لغوياً اساساً لغوياً غير جائز من جهة ، ومن جهة اخرى قلنا ان هذا الاشكال البسيط جداً لا يحتاج الى كل هذا العناء وتأخير هذا القانون ليس في مصلحة البلد وكنا مع اقرار النص ، مطلع النص يقول :-

للوزير ايقاف التأمين لنوع واحد او اكثر ، هذا مطلع المادة .

بناءً على تنسيب المراقب ايقاف الاجازة لنوع واحد او اكثر .

يعني انا مش شايف اشي من الاضافة جديد حتى اتمسك به ، او حتى يتمسكوا فيه الاخوان ، مسألة شايفها مش إشي ، لذلك لم اكتب مخالفتي ولم اقدمها مكتوبة ربما يكون الحق معهم شكلياً ، يعني فوق تعبنا وفوق تحضيرنا للجنة بنستاهل الجلد منهم ، على كل حال معالي الرئيس انا اتبنى هذا الاقتراح بصفتي نائب في هذا المجلس و اتبنى اقتراح الموافقة على قرار مجلس الاعيان وارجو ممن يوافق معي ان يثني عليّ قبل ان يصوت .

معالي رئيس المجلس : الزملاء الافاضل القضية شكلية بحتة ، قرار مجلس الاعيان ايضاً مطروح للمجلس الكريم للتصويت عليه ، هناك قرار اللجنة القانونية لو لم ينجح قرار اللجنة نحن سنعود لقرار مجلس الاعيان هكذا تسلسل المواضيع المطروحة امامنا ، فالقضية شكلية لا تحتاج كل هذه النقاش ، نحن عند تصويتنا على قرار اللجة القانونية حيقية نصوت على قرار ايضاً مجلس الاعيان ، الاستاذ عبد العزيز جبر .

السيد عبد العزيز جبر : حقيقة رئيس اللجنة القانونية في اعتقادي انه لا بد ان يدافع عن قرار اللجنة ، ولا يجوز ان يخالف اللجنة ، وللذلك لا يعتبر اقتراح معالي الاخ مع احترامنا وتقديرنا لا يعتبر اقتراح كان لا بد ان يسنجل مخالفة إذا اراد ، ثم لا يدافع عن قرار اخر وشكراً .

معالي رئيس المجلس : الدكتور الكوفحي .

الدكتور احمد الكوفحي : الحقيقة ان اللغة تدل على ما قاله معالي رئيس اللجنة من جهتين الجهة الاولى : صدرها :

للوزير الى اخر العبارة مطلقة ، واطلق على اطلاقه لا يوجد قيد يقيده .

الجهة الثانية : الحالة السابقة وهي مدرجة ، ويحق له ان يتصرف في الحالة السابقة كيفما يشاء ، لان المنطلق اللي هو في صدر الجملة يشمل ايضاً الحالة السابقة ، ما ضل حالة اخيرة حالة ثامنة ، طيب في الحالة السابقة نفسها .

ولذلك يا اخوان ما بدنا يصيروا الاعيان يقولوا النا بدنا نعلمكم درس لغة ، خلينا نمشيها ونتوكل على الله .

معالي رئيس المجلس : الاستاذ حماد ابو جاموس .

السيد حماد ابو جاموس : شكراً سيدي الرئيس .

الاختلاف واضح بين ما اقره مجلس النواب السابق وما اقترحه مجلس الاعيان ، قرار مجلس النواب يقول :

ان لمعالي الوزير ان يوقف اي نوع اخر من التأمين كعقاب للشركة التي امتنعت عن التامين الالزامي ، سواءً كان على الحياة او على التامين الشامل ، وللذلك الفرق واسع بين ما اقره مجلس النواب السابق وبين ما اقره مجلس الاعيان .

انا مع قرار مجلس النواب السابق واتمنى ان نصوت عليه وشكراً .

معالي رئيس المجلس : يعني القضية صارت واضحة بلا نأخذ فيها نقاش طويل ، لدينا قرار مجلس الاعيان ولدينا قرار اللجنة القانونية ، قرار مجلس الاعيان هو تماماً ما تحدث به معالي رئيس اللجنة القانونية حسب رأيه فالقضية يعني بغض النظر عن اقتراح رئيس اللجنة القانونية هي موجودة على جدول الاعمال بقرار مجلس الاعيان ، السيدة توجان تفضلي .

السيدة توجان فيصل : هنالك اشكاليه لانه ما فعله زميلنا رئيس اللجنة القانونية هو تسلسل لانه مفروض فيه ان يدافع ، فعندما دافع من وجهة نظر واحدة وجب علينا نحن ان ندافع عن الاخرى ، لانه حقيقة نحن كاعضاء لجنة قانونية خيّل الينا اننا حسمناها في اللجنة القانولية ، فمن هنا اريد ان اعود الى الدفاع المقابل ، عندما طرحت هذه المادة في اول مرة كانت وجهة نظري انه هنا اصلاً عندما نقول ايقاف بالنص الاصلي وبناءً على تنسيب المراقب ايقاف الاجازة لنوع واحد او اكثر من الواع التامين لمدة لا تزيد على سنة عندها كان النقاش ينصب على انه تستطيع الشركة اذا كان لها باع في تلك الوزراة ان تتوقف عن العمل و فيأتي هذا النوع الواحد الذي يوقف لها وكأنه عقاب هو النوع الذي تريد ان تخرج منه و ففي هذه المادة بالذات الاشارة للاشكالية الحقيقية التي طرأت على الشارع الاردني والتي احتاجتها الحكومة كي تعدل هذه المادة ، اوردوا ان نوع اخر من انواع التامين كعقاب له ، وهذا اخذ منا بحث مستفيض فلا يجوز الان ان يغفل وان توضح نصف الصورة بعد ان كنا قد استفضنا في هذا ، من حقنا ان نعيد طرحه طالما اعيد الدفاع عند عدم وجود هذه الفقرة .

معالي رئيس المجلس : الدكتور محمد الحاج .

الدكتور محمد الحاج : شكراً معالي الرئيس .

الحقيقة عندما اضاف مجلس النواب السابق هذه العبارة ، اضافها لان فيها دفاعاً عن الضعفاء وهم الذين يلجأون الى التامين الالزامي في الغالب ، وكانت الحكومة وقتها موافقة على هذه الاضافة حتى لا تحتكر شركات التامين الامر ، وبالتالي كان عبارة عن ضمانة لحقوق هؤلاء الذين يؤمنون التامين الالزامي ، لا ادري لماذا صار هنالك تراجع حتى عندما سحب القانون اصلاً ، كان بناءً على ضغوطات من شركات التأمين ، والان يبدو ان شركات التأمين عادت لتمارس ضغوطاتها ، ومجلس الاعيان اراد ان يشطب هذه العبارة قد يكون من باب هذه الضغوطات ، والان امامنا كما تفضلت اللي هو قرار اللجنة القانونية ، نصوت اولاً على قرار اللجنة القانونية ، اي الاصرار على قرار مجلس النواب ثم اذا فشل ذلك يعود الأمر كما كان وشكراً .

معالي رئيس المجلس : الاستاذ مفلح الرحيمي .

السيد مفلح الرحيمي : معالي الرئيس ان تعديل هذا القانون قد جاء اصلاً لمنع الاحتكار ، ولفتح المجال لقيام شركات جديدة تتمكن من المنافسة ،وتأخير صدور هذا التعديل ليس في مصلحة المواطنين ، الذين هم بأمس الحاجة والاستعجال لصدور مثل هذا القانون ، كما اضيف ان العقوبة المطلوبة في قرار اللجنة مقررة اصلاً في مطلع المادة ، لذلك لا اجد ان هناك سبباً وجيهاً لتأخير هذا المشروع ، وارى ان نوافق على النص كما جاء من مجلس الاعيان الموقر ، واقترح هذا الاقتراح راجياً التثنية من الزملاء الكرام وشكراً .

معالي رئيس المجلس : الزملاء الافاضل مطروح للمجلس الكريم قرار اللجنة القانونية ، وقرار اللجنة القانونية هو الاصرار على قرار مجلس النواب السابق ، من مع قرار اللجنة القانونية ؟

السيد الامين العام : ٣٩ من ٥٤ .

معالي رئيس المجلس : يبقى قرار مجلس النواب السابق ، السيد المقرر .

السيد المقرر :

المادة كما وردت في القانون الاصلي

المادة ٥٦ –

بالرغم مما ورد في هذا القانون أو أي قانون آخر لا يسمح بتسجيل شركات تأمين جديدة بعد صدورهذا القانون إلا بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب من الوزير ، شريطة ان يتجاوز مجموع الأقساط المتحققة في المملكة لجميع شركات التأمين وفقاً لآخر سنة مالية لها أربعة امثال مجموع رؤوس الاموال المدفوعة لتلك الشركات مضافاً إليها رأس مال أي شركة جديدة يراد تسجيلها .

المادة كما وردت في المشروع

المادة ٥ –

يلغى نص المادة (٥٦) من القانون الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي :-

المادة ٥٦ –

على الرغم مما ورد في هذا القانون أو في أي قانون آخر لا يسمح بتسجيل شركات تأمين جديدة بعد صدور هذا القانون إلا بقرار من مجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير .

قرار مجلس النواب

اعادة صياغة المادة (٥) المعدلة للمادة (٥٦) من القانون الاصلي على النحو التالي :

المادة ٥٦ –

على الرغم مما ورد في قانون الشركات المعمول به يتم تسجيل شركات التأمين الجديدة المستوفية لشروط الترخيص بقرار من مجلس الوزراء بنا علىتنسيب الوزير ووفق نظام يصدر لهذه الغاية .

قرار مجلس الاعيان

المادة ٥ –

موافقة كما وردت من مجلس النواب مع اضافة العبارة التالية إلى آخرها :

(وعلى الشركات القائمة ان توفق أوضاعها طبقاً لأحكامه وخلال المدة الزمنية المحددة فيه) .

قرار اللجنة

المادة (٥)

الموافقة على قرار مجلس الاعيان .

معالي رئيس المجلس : هل يوافق المجلس الكريم ؟

موافقة .

التعديلات ككل وبمجملها ؟

موافقة .

وشكراً لكم وارفع الجلسة .

رئيس مجلس النواب

سعد هايل السرور

أمين عام مجلس الامة

حكــــم خيـــــر